الرسول صلى الله عليه وسلم

مكانته . حقوقه

وجوب اتباع سنته

سماحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها[(١)]

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد المرسل رحمة للعالمين، وحجة على العباد أجمعين، وعلى آله وأصحابه الذين حملوا كتاب ربهم سبحانه، وسنة نبيهم ﷺ إلى من بعدهم، بغاية الأمانة والإتقان، والحفظ التام للمعاني والألفاظ، رضي الله عنهم وأرضاهم، وجعلنا من أتباعهم بإحسان.

أما بعد:

فقد أجمع العلماء قديماً وحديثاً على أن الأصول المعتبرة في إثبات الأحكام، وبيان الحلال والحرام كتاب الله العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ثم سنَّة رسول الله

---

(١) نشرت بمجلة البحوث الإسلامية، العدد الخامس، الصادر في محرم إلى جمادى الآخرة عام ١٤٠٠هـ.

عليه الصلاة السلام الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، ثم إجماع علماء الأمة.

واختلف العلماء في أصول أخرى أهمها القياس، وجمهور أهل العلم على أنه حجة إذا استوفى شروطه المعتبرة، والأدلة على هذه الأصول أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر.

أما الأصل الأول: فهو كتاب الله العزيز، وقد دل كلام ربنا عز وجل في مواضع من كتابه على وجوب اتباع هذا الكتاب والتمسك به، والوقوف عند حدوده، قال تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف:٣]، وقال تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[الأنعام:١٥٥]، وقال تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[المائدة:١٥،١٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِٱلذِّكْرِ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت:٤١-٤٢]، وقال تعالى: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، وقال تعالى: ﴿هَٰذَا بَلَٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا۟ بِهِۦ﴾ [إبراهيم:٥٢]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وقد جاءت الأحاديث الصحاح عن رسول الله ﷺ آمرة بالتمسك بالقرآن والاعتصام به، دالة على أن من تمسك به كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلال، ومن ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال في خطبته في حجة الوداع: «**إني تاركٌ فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به كتاب الله**»، رواه مسلم في صحيحه[1].

وفي صحيح مسلم أيضاً عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إني تارك فيكم ثقلين أولهما كتابُ الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله وتمسكوا به**»، فحث على كتاب الله، ورغب

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ رقم (١٢١٨).

فيه، ثم قال: «**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**»، وفي لفظ قال في القرآن: «**هو حبل الله، من تمسك به كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلال**»(١).

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وفي إجماع أهل العلم والإيمان من الصحابة ومن بعدهم على وجوب التمسك بكتاب الله والحكم به والتحاكم إليه، مع سنة رسول الله ﷺ، ما يكفي ويشفي عن الإطالة في ذكر الأدلة الواردة في هذا الشأن.

أما الأصل الثاني من الأصول الثلاثة المجمع عليها: فهو ما صح عن رسول الله ﷺ وأصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من أهل العلم والإيمان، يؤمنون بهذا الأصل الأصيل، ويحتجون به ويعلمونه الأمة، وقد ألفوا في ذلك المؤلفات الكثيرة، وأوضحوا ذلك في كتب أصول الفقه والمصطلح، والأدلة على

(١) أخرجه مسلم: فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم (٢٤٠٨).

ذلك لا تحصى كثرة، فمن ذلك ما جاء في كتاب الله العزيز من الأمر باتباعه وطاعته، وذلك موجَّه إلى أهل عصره ومن بعدهم؛ لأنه رسول الله إلى الجميع، ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته حتى تقوم الساعة، ولأنه عليه الصلاة والسلام هو المفسر لكتاب الله، والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره، ولولا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها وما يجب فيها، ولم يعرفوا تفصيل أحكام الصيام والزكاة، والحج والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات، وما أوجب الله بها من حدود وعقوبات.

ومما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران:١٣٢]، وقوله تعالى في سورة النساء: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ

وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء:٥٩]، وقال تعالى سورة النساء أيضاً: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴾[النساء:٨٠].

وكيف تُمكن طاعته وردّ ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله، إذا كانت سنته لا يحتج بها، أو كانت كلها غير محفوظة، وعلى هذا القول يكون الله قد أحال عباده إلى شيء لا وجود له، وهذا من أبطل الباطل، ومن أعظم الكفر بالله وسوء الظن به، وقال عز وجل في سورة النحل: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[النحل:٤٤]، وقال فيها أيضاً: ﴿ وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِي ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ﴾ [النحل:٦٤]، فكيف يكِلُ الله سبحانه إلى رسوله ﷺ تبيين المنزل إليهم، وسنته لا وجود لها أو لا حجة فيها.

ومثل ذلك قوله تعالى في سورة النور: ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾ [النور:٥٤]، وقال تعالى في السورة نفسها: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾[النور:٥٦].

وقال في سورة الأعراف: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلۡأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴾[الأعراف:١٥٨].

وفي هذه الآيات الدلالة الواضحة على أن الهداية والرحمة في اتباعه عليه الصلاة والسلام، وكيف يمكن ذلك مع عدم العمل بسنته، أو القول بأنه لا صحة لها، أو لا يعتمد عليها، وقال عز وجل في سورة النور: ﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ

﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣]، وقال في سورة الحشر: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وكلها تدل على وجوب طاعته عليه الصلاة والسلام واتباع ما جاء به، كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله والتمسك به، وطاعة أوامره ونواهيه، وهما أصلان متلازمان، من جحد واحداً منهما فقد جحد الآخر وكذب به، وذلك كفر وضلال، وخروج عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم والإيمان، وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ في وجوب طاعته، واتباع ما جاء به وتحريم معصيته، وذلك في حق من كان في عصره، وفي حق من يأتي بعده إلى يوم القيامة.

ومن ذلك ما ثبت عنه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني**

فقد عصى الله»[1]، وفي صحيح البخاري عنه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**كل أمتي يدخلون الجنة، إلا من أبى**»، قيل: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «**من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى**»[2]، وخرج أحمد وأبو داود والحاكم بإسناد صحيح عن المقدام بن معدي كرب، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحِلّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه**»[3].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول)، رقم (٧١٣٤)؛ ومسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، رقم (١٨٣٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، رقم (٧٢٨٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٧٢٢)؛ وأبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٤).

وخرج أبو داود وابن ماجة بسند صحيح: عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»(١).

وعن الحسن بن جابر قال: سمعت المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه يقول: حرم رسول الله ﷺ، يوم خيبر أشياء، ثم قال: «**يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكئ، يحدث بحديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا إن ما حرم رسولُ الله مثل ما حرم الله**»(٢)، أخرجه الحاكم والترمذي وابن ماجه بإسناد صحيح.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٥)؛ وابن ماجة: كتاب المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ، رقم (١٣).

(٢) أخرجه أحمد(١٦٧٤٣)؛ والترمذي: كتاب العلم، باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ، رقم(٢٦٦٤)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٩١).

وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بأنه كان يوصي أصحابه في خطبته، أن يبلغ شاهدهم غائبهم، ويقول لهم: «**رب مبلَّغ أوعى من سامع**»(١)، ومن ذلك ما في الصحيحين أن النبي ﷺ لما خطب الناس في حجة الوداع في يوم عرفة وفي يوم النحر قال لهم: «**فليبلغ الشاهد الغائب، فرب من يبلغه أوعى له ممن سمعه**»(٢)، فلولا أن سنته حجة على من سمعها وعلى من بلغته، ولو لا أنها باقية إلى يوم القيامة، لم يأمرهم بتبليغها، فعلم بذلك أن الحجة بالسنة قائمة على من سمعها من فيه عليه الصلاة والسلام، وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة.

وقد حفظ أصحاب رسول الله ﷺ سنته عليه الصلاة والسلام القولية والفعلية، وبلغوها من بعدهم من التابعين، ثم

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، رقم (١٧٤١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ لا ترجعوا، رقم (٧٠٧٨)؛ ومسلم: كتاب القسامة والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم (١٦٧٩).

بلغها التابعون من بعدهم، وهكذا نقلها العلماء الثقات جيلاً بعد جيل، وقرناً بقد قرن، وجمعوها في كتبهم، وأوضحوا صحيحها من سقيمها ووضعوا لمعرفة ذلك قوانين وضوابط معلومة بينهم، يعلم بها صحيح السنة من ضعفيها، وقد تداول أهل العلم كتب السنة من الصحيحين وغيرهما، وحفظوها حفظاً تاماً، كما حفظ الله كتابه العزيز من عبث العابثين، وإلحاد الملحدين، وتحريف المبطلين، تحقيقاً لما دل عليه قوله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[الحجر:٩].

ولا شك أن سنة رسول الله ﷺ وحي منزل، فقد حفظها الله كما حفظ كتابه، وقيض الله لها علماء نقاداً، ينفون عنها تحريف المبطلين، وتأويل الجاهلين، ويذبون عنها كل ما ألصقه بها الجاهلون والكذابون والملحدون، لأن الله سبحانه جعلها تفسيراً لكتابه الكريم، وبياناً لما أجمل فيه من الأحكام، وضمنها أحكاماً أخرى، لم ينص عليها الكتاب العزيز، كتفصيل أحكام الرضاع، وبعض أحكام المواريث، وتحريم الجمع بين المرأة

وعمتها، وبين المرأة وخالتها، إلى غير ذلك من الأحكام التي جاءت بها السنة الصحيحة ولم تذكر في كتاب الله العزيز.

ذكر بعض ما ورد عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها:

في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي رسول الله ﷺ وارتد من ارتد من العرب، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة. فقال له عمر رضي الله عنه: كيف تقاتلهم وقد قال النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها؟**» فقال أبو بكر الصديق: أليست الزكاة من حقها، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها. فقال عمر رضي الله عنه: فما هو إلا أن عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق[1]، وقد تابعه

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، رقم (١٤٠٠)؛ ومسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، رقم (٢٠).

الصحابة رضي الله عنهم على ذلك، فقاتلوا أهل الردة حتى ردوهم إلى الإسلام، وقتلوا من أصر على ردته، وفي هذه القصة أوضح دليل على تعظيم السنة، ووجوب العمل بها.

وجاءت الجدة إلى الصديق رضي الله عنه تسأله عن ميراثها، فقال لها: ليس لكِ في كتاب الله شيء، ولا أعلم أن رسول الله ﷺ قضى لكِ بشيء، وسأسأل الناس،ثم سأل رضي الله عنه الصحابة: فشهد عنده بعضهم بأن النبي ﷺ أعطى الجدة السدس فقضى لها بذلك.

وكان عمر رضي الله عنه يوصي عماله أن يقضوا بين الناس بكتاب الله، فإن لم يجدوا القضية في كتاب الله، فبسنة رسول الله ﷺ، ولما أشكل عليه حكم إملاص المرأة، وهو إسقاطها جنيناً ميتاً بسبب تعدي أحد عليها، سأل الصحابة رضي الله عنهم عن ذلك، فشهد عنده محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما: بأن النبي ﷺ قضى في ذلك بغرة عبد أو أمة، فقضى بذلك رضي الله عنه.

ولما أشكل على عثمان رضي الله عنه حكم اعتداد المرأة في بيتها بعد وفاة زوجها، وأخبرته فريعه بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ أمرها بعد وفاة زوجها: أن تمكث في بيته حتى يبلغ الكتاب أجله، قضى بذلك رضي الله عنه، وهكذا قضى بالسنة في إقامة حد الشرب على الوليد بن عقبة.

ولما بلغ علياً رضي الله عنه أن عثمان رضي الله عنه ينهى عن متعة الحج أهلّ علي رضي الله عنه بالحج والعمرة جميعاً، وقال: لا أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس.

ولما احتج بعض الناس على ابن عباس رضي الله عنهما في متعة الحج، بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في تحبيذ إفراد الحج، قال ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء!! أقول: قال رسول الله ﷺ وتقولون: قال: أبو بكر وعمر.

فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر وعمر تُخشى عليه العقوبة فكيف بحال من خالفها لقول من دونهما، أو لمجرد رأيه واجتهاده!.

ولما نازع بعض الناس عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في بعض السنة، قال له عبد الله: هل نحن مأمورون باتباع عمر أو باتباع السنة؟

ولما قال رجل لعمران بن حصين رضي الله عنهما: حدثنا عن كتاب الله. وهو يحدثهم عن السنة، غضب رضي الله عنه وقال: إن السنة هي تفسير كتاب الله، ولولا السنة لم نعرف أن الظهر أربع، والمغرب ثلاث، والفجر ركعتان، ولم نعرف تفصيل أحكام الزكاة إلى غير ذلك، مما جاء ت به السنة من تفصيل الأحكام، والآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها، والتحذير من مخالفتها كثيرة جداً.

ومن ذلك أيضاً أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لما حدث بقوله ﷺ: «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**»[1]، قال بعض

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء، رقم (٩٠٠)؛ ومسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب، رقم (٤٤٢).

أبنائه: والله لنمنعهن. فغضب عليه عبد الله وسبه سباً شديداً، وقال: أقول: قال رسول الله وتقول: والله لنمنعهن.

ولما رأى عبد الله بن المغفل المزني رضي الله عنه، وهو من أصحاب رسول الله ﷺ بَعض أقاربه يخذف، نهاه عن ذلك وقال له: إن النبي ﷺ نهى عن الخذف، وقال: «**إنه لا يصيد صيداً ولا ينكأ عدواً، ولكنه يكسر السن ويفقأ العين**»[1]. ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال: والله لا كلمتك أبداً، أخبرك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تعود.

وأخرج البيهقي عن أيوب السختياني التابعي الجليل، أنه قال: إذا حدثت الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا وأنبئنا عن القرآن فاعلم أنه ضال.

وقال الأوزاعي رحمه الله: السنة قاضية على الكتاب، أي تقيد ما أطلقه، أو بأحكام لم تذكر في الكتاب، كما في قول الله

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو، رقم (١٩٥٤).

سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[النحل:٤٤]، وسبق قوله ﷺ: «**ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه**».

وأخرج البيهقي عن عامر الشعبي رحمه الله أنه قال لبعض الناس: (**إنما هلكتم في حين تركتم الآثار**)، يعني: بذلك الأحاديث الصحيحة.

وأخرج البيهقي أيضاً عن الأوزاعي رحمه الله أنه قال لبعض أصحابه: إذا بلغك عن رسول الله حديث، فإياك أن تقول بغيره، فإن رسول الله ﷺ كان مبلغاً عن الله تعالى.

وأخرج البيهقي عن الإمام الجليل سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله أنه قال: (إنما العلم كله، العلم بالآثار).

وقال مالك رحمه الله: (ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر) وأشار إلى قبر رسول الله ﷺ.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: (إذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين).

وقال الشافعي رحمه الله: (متى رويتُ عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذ به، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب)، وقال أيضاً رحمه الله: (إذا قلت قولاً وجاء الحديث عن رسول الله ﷺ بخلافه، فاضربوا بقولي الحائط).

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله لبعض أصحابه: (لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي، وخذ من حيث أخذنا). وقال أيضاً رحمه الله: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته عن رسول الله ﷺ يذهبون إلى رأي سفيان، والله سبحانه يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣]. ثم قال: أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله عليه الصلاة والسلام، أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك.

وأخرج البيهقي عن مجاهد بن جبر التابعي الجليل أنه قال في قوله سبحانه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء:٥٩]، قال: الرد إلى الله الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول الرد إلى السنة.

وأخرج البيهقي عن الزهري رحمه الله أنه قال: كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة.

وقال موفق الدين ابن قدامة رحمه الله في كتابه روضة الناظر، في بيان أصول الأحكام ما نصه: (والأصل الثاني من الأدلة سنة رسول الله ﷺ، وقول رسول الله ﷺ حجة، لدلالة المعجزة على صدقه، ولأمر الله بطاعته، وتحذيره من مخالفة أمره) انتهى المقصود.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣]، أي: عن أمر رسول الله ﷺ وهو سبيله ومنهاجه وطريقته، وسنته وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قبل، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائناً من كان، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو**

رد»[١]، أي: **فليخش وليحذر من خالف شريعة الرسول!باطناً** وظاهراً: ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾، أي: في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة، ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، أي: في الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك.

كما روى الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثلي ومثلكم كمثل رجل استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب اللائي يقعن في النار يقعن فيها، وجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها، قال: فذلك مثلي ومثلكم، أنا آخذ بحجزكم عن النار، هلم عن النار، فتغلبوني وتقتحمون فيها**»[٢]، أخرجاه من حديث عبد الرزاق.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (١٧١٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي، رقم (٦٤٨٣)؛ ومسلم: كتاب الفضائل، باب شفقته ﷺ على أمته، رقم (٢٢٨٤).

وقال السيوطي رحمه الله في رسالته المسماة: (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة) ما نصه: (اعلموا رَحمكم الله أن من أنكر أن كون حديث النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة، كفر وخرج عن دائرة الإسلام، وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق الكفرة) انتهى المقصود.

والآثار عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة، ووجوب العمل بها، والتحذير من مخالفتها كثيرة جداً، وأرجو أن يكون في ما ذكرنا من الآيات والأحاديث والآثار كفاية ومقنع لطالب الحق، ونسأل الله لنا ولجميع المسلمين التوفيق لما يرضيه، والسلامة من أسباب غضبه، وأن يهدينا جميعاً صراطه المستقيم، إنه سميع قريب.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.

كفر وضلال من زعم أنه يجوز لأحد الخروج عن شريعة محمد ﷺ[1]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد اطلعت على المقال المنشور في جريدة **(الشرق الأوسط)** تحت عنوان **(الفهم الخاطئ)**.

وملخص المقال: إنكار لما هو معلوم من دين الإسلام بالضرورة وبالنص والإجماع، وهو عموم رسالة محمد ﷺ إلى جميع الناس، وادعاؤه أن من لم يتبع محمداً ولم يطعه، بل بقي يهودياً أو نصرانياً فهو على دين حق. ثم تطاول على رب العالمين سبحانه في حكمته في تعذيب الكفار والعصاة، وجعل ذلك من

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٨/ ١٩٦-٢٠١).

العبث.

وقد قام بتحريف النصوص الشرعية ووضعها في غير مواضعها، وفسرها بما يمليه هواه، وأعرض عن الأدلة الشرعية والنصوص الصريحة الدالة على عموم رسالة محمد ﷺ، وعلى كفر من سمع به ولم يتبعه، وأن الله لا يقبل غير الإسلام ديناً، إلى غير ذلك من النصوص الصريحة التي أعرض عنها؛ لينخدع بكلامه الجهال، وهذا الذي فعله كفر صريح وردة عن الإسلام، وتكذيب لله سبحانه وتعالى ولرسوله ﷺ، كما يعلم ذلك من قرأ المقال من أهل العلم والإيمان.

والله سبحانه وتعالى قد بيّن عموم رسالة محمد ﷺ ووجوب اتباعه على جميع الثقلين، وذلك لا يجهله من له أدنى مسكة من علم من المسلمين. قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي

يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وقال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران:٣١]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران:٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ:٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧]، وقال تعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾[آل عمران:٢٠]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:١].

وروى البخاري ومسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أعطيت خمساً لم يُعطَهن أحدٌ من الأنبياء قبلي، نُصِرت بالرعب مسيرة شهر، وجُعِلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأُحِلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي، وأُعطِيت الشَفاعَةَ، وكان النبي يبُعَث إلى قومه خاصة وبُعِثت إلى الناس عامةً»[1]، وهذا بيان صريح لعموم وشمولة رسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع البشر، وأنها نسخت جميع الشرائع المتقدمة، وإن من لم يتبع محمداً ﷺ ولم يطعه فهو كافر عاصٍ مستحق لعقاب الله.

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [هود:١٧]، وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣]، وقال تعالى:

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب التيمم، باب وقول الله تعالى: ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا﴾، رقم (٣٣٥)؛ ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب...، رقم (٥٢١).

﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء:١٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة:١٠٨]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

والله سبحانه وتعالى قد قرن طاعة الرسول ﷺ بطاعته، وبيّن أن من اعتقد غير الإسلام فهو خاسر لا يقبل منه صرف ولا عدل، فقال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران:٨٥]، وقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء:٨٠]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟﴾ [النور:٥٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة:٦].

وروى مسلم في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: «**والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار**»[1].

وقد بيّن رسول الله ﷺ بفعله وقوله بطلان ديانة من لم يدخل في دين الإسلام. فقد حارب اليهود والنصارى كما حارب غيرهم من الكفار، وأخذ ممن أعطاه منهم الجزية حتى لا يمنعوا وصول الدعوة إلى بقيتهم، وحتى يدخل من شاء منهم في الإسلام دون خوف من قومه أن يصدوه أو يمنعوه أو يقتلوه.

وقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن في المسجد خرج رسول الله ﷺ فقال: «**انطلقوا إلى يهود**» فخرجنا معه حتى جئنا بيع المدراس فقام النبي ﷺ فناداهم فقال: «**يا معشر يهود أسلموا تسلموا**» فقالوا: قد بلغت يا أبا

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ، رقم (١٥٣).

القاسم، قال: فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ذلك أريد و أسلموا تسلموا**» فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم. فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ذلك أريد ثم قالها الثالثة...**»[1]، الحديث.

والمقصود أنه ﷺ ذهب إلى أهل الديانة من اليهود في بيت مدراسهم فدعاهم إلى الإسلام وقال لهم: «**أسلموا تسلموا**» وكررها عليهم.

وكذلك بعث بكتابه إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، ويخبره أنه إن امتنع فإن عليه إثم الذين امتنعوا من الإسلام بسبب امتناعه منه.

فقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما أن هرقل دعا بكتاب رسول الله ﷺ. فقرأه فإذا فيه: «**بسم الله الرحمن الرحيم.**

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإكراه، باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره، رقم (٦٩٤٤)؛ ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب إجلاء اليهود من الحجاز، رقم (١٧٦٥).

من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى. أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام. أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾[(1)]، ثم لما تولوا ورفضوا الدخول في الإسلام قاتلهم ﷺ هو وأصحابه رضي الله عنهم وفرض عليهم الجزية.

ولتأكيد ضلالهم وأنهم على دين باطل بعد نسخه بدين محمد ﷺ، أمر الله المسلم أن يسأل الله في كل يوم وفي كل صلاة وفي كل ركعة أن يهديه الصراط المستقيم الصحيح المتقبل، وهو الإسلام، وأن يجنبه طريق المغضوب عليهم وهم اليهود

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، رقم (٧)، ومسلم: كتاب تفسير القرآن، باب (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء)، رقم (٤٥٥٣).

وأشباههم الذين يعلمون أنهم على باطل ويصرون عليه، ويجنبه طريق الضالين الذين يتعبدون بغير علم ويزعمون أنهم على طريق هدى وهم على طريق ضلالة، وهم النصارى ومن شابههم من الأمم الأخرى التي تتعبد على ضلال وجهل.

وكل ذلك ليعلم المسلم علم اليقين أن كل ديانة غير الإسلام فهي باطلة، وأن كل من يتعبد لله على غير الإسلام فهو ضال، ومن لم يعتقد ذلك فليس من المسلمين، والأدلة في هذا الباب كثيرة من الكتاب والسنة.

فالواجب على صاحب المقال، أن يبادر بالتوبة النصوح وأن يكتب مقالاً يعلن فيه توبته، ومن تاب إلى الله توبة صادقة تاب الله عليه، لقول الله سبحانه: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[النور:٣١]، وقوله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ

عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[الفرقان: ٦٨ - ٧٠].

ولقول النبي ﷺ: «**الإسلام يهدم ما كان قبله، والتوبة تهدم ما كان قبلها**»[١]، وقوله ﷺ: «**التائب من الذنب كمن لا ذنب له**»[٢]، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، وأن يمن علينا وعلى الكاتب وعلى جميع المسلمين بالتوبة النصوح، وأن يعيذنا جميعاً من مضلات الفتن وطاعة والهوى والشيطان، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة، رقم (١٢١).

(٢) أخرجه ابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٥٠).

ذكر كلام العلماء فيمن طعن في القرآن الكريم أو الرسول عليه أفضل الصلاة والتسليم أو استهزأ بهما، أو سب الله أو الرسول ﷺ[١]

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي في تفسيره (**الجامع لأحكام القرآن**) عند تفسير هذه الآية[٢] ما نصه: (قال القاضي: أبو بكر ابن العربي: لا يخلو أن يكون ما قالوه في ذلك جداً أو هزلاً وهو كيف ما كان كفر، فإن بالكفر كفر لا خلاف فيه بين الأمة) انتهى المقصود.

وقال القاضي عياض بن موسى - رحمه الله - في كتابه (**الشفاء بتعريف حقوق المصطفى**) ص ٣٢٥ ما نصه: (واعلم أن

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة(١/ ٩١ ـ ٩٤).

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾[التوبة: ٦٥، ٦٦].

من استخف بالقرآن أو المصحف، أو بشيء منه، أو سبهما أو جحده أو حرفاً منه أو آية أو كذب به أو بشيء مما صرح به فيه من حكم، أو خبر، أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبته على علم منه بذلك، أو شك في شيء من ذلك - فهو كافر عند أهل العلم بإجماع، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ۝٤١ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[فصلت:٤١ - ٤٢]، انتهى المقصود).

وقال القاضي عياض في كتابه المذكور، في حكم سب النبي ﷺ ص٢٣٢ ما نصه: (اعلم وفقنا الله وإياك، أن جميع من سب النبي ﷺ أو عابه، أو ألحق به نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلةً من خصاله أو عَرَّض به، أو شبهه بشيء على طريق السب له أو الإزراء عليه، أو التصغير لشأنه، أو الغض منه والعيب له، فهو سابٌّ له، والحكم فيه حكم الساب، يقتل كما نبينه، ولا نستثني فصلاً من فصول هذا الباب على هذا المقصد، ولا نمترى فيه تصريحاً أو تلويحاً.

وكذلك من لعنه أو دعا عليه أو تمنى له أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه، على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور، أو عيره بشيء مما جرى من البلاء أو المحنة عليه، أو غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة، والمعهودة لديه، وهذا كله إجماع العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جرًا. قال أبو بكر بن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ يقتل، وممن قال ذلك: مالك بن أنس، والليث، وأحمد، وإسحاق، وهو مذهب الشافعي)، انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه (الصارم المسلول على شاتم الرسول) ص٣ ما نصه: **المسألة الأولى**: إن من سب النبي ﷺ من مسلم وكافر، فإنه يجب قتله، هذا مذهب عليه عامة أهل العلم، ثم نقل كلام أبي بكر ابن المنذر - المتقدم ذكره في كلام القاضي عياض -: ثم قال شيخ الإسلام رحمه الله

ما نصه: وقد حكى أبو بكر الفارسي – من أصحاب الشافعي – إجماع المسلمين على أن حد من سب النبي ﷺ القتل، كما أن حد من سب غيره الجلد، وهذا الإجماع الذي حكاه محمول على إجماع الصدر الأول من الصحابة والتابعين، أو أنه أراد به إجماعهم على أنّ ساب النبي ﷺ يجب قتله إذا كان مسلماً، وكذلك قيّده القاضي عياض، فقال: أجمعت الأمة على قتل متنقصه من المسلمين وسابِّه.

وكذلك حُكِي عن غير واحد الإجماعُ على قتله وتكفيره، وقال الإمام إسحاق بن راهويه أحد الأئمة الأعلام رحمه الله: أجمع المسلمون على أن من سب الله، أو سب رسوله ﷺ أو دفع شيئاً مما أنزل الله عز وجل، أو قتل نبياً من أنبياء الله عز وجل أنه كافر بذلك، وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله.

قال الخطابي رحمه الله: لا أعلم أحداً من المسلمين اختلف في وجوب قتله، وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ والمنتقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له،

وحكمه – عند الأمة – القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر.

ثم قال شيخ الإسلام أبو العباس رحمه الله: وتحرير القول فيه أن الساب-إن كان مسلماً – فإنه يكفر ويقتل بغير خلاف، وهذا مذهب الأئمة الأربعة، وقد تقدم ممن حكى الإجماع على ذلك إسحاق بن راهويه وغيره.

ثم ذكر الخلاف فيما إذا كان السابُّ ذمياً، ثم ذكر رحمه الله في آخر الكتاب، ص٥١٢ ما نصه: **المسألة الرابعة** : في بيان السب المذكور، والفرق بينه وبين مجرد الكفر، وقبل ذلك لا بد من تقديم مقدمة، وقد كان يليق أن تذكر في أول المسألة الأولى ، وذكرها هنا مناسب – أيضًا- لنكشف سر المسألة، وذلك أن نقول: إن سب الله ، أو سب رسوله ﷺ كفر ظاهر وباطن، سواء كان السابُّ يعتقد أن ذلك محرم أو كان مستحلاً له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول وعمل.

إلى أن قال رحمه الله في ص٥٣٨مانصه: (التكلم في تمثيل سبّ رسول الله ﷺ وذكر صفته ذلك مما يثقل على القلب واللسان، ونحن نتعاظم أن نتفوه بذلك ذاكرين، لكن للاحتياج إلى الكلام في حكم ذلك نحن نفرض الكلام في أنواع السب مطلقا من غير تعيين، والفقيه يأخذ حظه من ذلك، فنقول: **السب نوعان**: دعاء وخبر.

فأما الدعاء: فمثل أن يقول القائل لغيره: لعنه الله أو قبحه الله أو أخزاه الله، أو لا رحمه الله أو لا رضي الله عنه أو قطع الله دابره، فهذا وأمثاله سب للأنبياء ولغيرهم، وكذلك لو قال عن نبي: لا صلى الله عليه أو لا سلم، أو لا رفع الله ذكره، أو محى الله اسمه ونحو ذلك من الدعاء عليه، بما فيه ضرر عليه في الدنيا أو في الآخرة، فهذا كله إذا صدر من مسلم أو معاهد فهو سبّ، فأما المسلم فيقتل به بكل حال، وأما الذمي فيقتل بذلك إذا أظهره .

إلى أن قال رحمه الله ص٥٤٠، **النوع الثاني**: الخبر، فكل ماعده الناس شتماً، أو سباً أو تنقصاً فإنه يجب به القتل، فإن الكفر ليس مستلزماً للسب، وقد يكون الرجل كافراً ليس بساب، والناس يعلمون علماً عاماً أن الرجل قد يبغض الرجل ويعتقد فيه العقيدة القبيحة ولا يسبه، وقد يضم إلى ذلك مسبة، وإن كانت المسبة مطابقة للمعتقد، فليس كل ما يحتمل عقداً يحتمل قولاً، ولا ما يحتمل أن يقال سراً، يحتمل أن يقال جهراً، والكلمة الواحدة تكون في حال سباً وفي حال ليست بسبٍّ، فعلم أن هذا يختلف باختلاف الأقوال والأحوال، وإذا لم يأت للسب حد معروف في اللغة ولا في الشرع، فالمرجع فيه إلى عرف الناس، فما كان في العرف سباً للنبي ﷺ فهو الذي يجب أن ننزل عليه كلام الصحابة والعلماء وما لا فلا) انتهى المقصود.

معنى قوله تعالى:

﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [(١)]

السؤال: قال الله تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، هل معنى هذا أن الله أمر رسوله ﷺ بأن يحكم بكتاب الله ولا يجتهد رأيه فيما لم ينزل عليه كتاب؟ وهل اجتهد رسول الله ﷺ؟

الجواب: الله جل وعلا أمر رسوله ﷺ بأن يحكم بين الناس بما أنزل الله عليه، قال سبحانه: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، فكان يحكم بما أنزل الله، فإذا لم يكن هناك نص عنده اجتهد عليه الصلاة والسلام وحكم بما عنده من الأدلة الشرعية، كما قال في الحديث الصحيح: «**إنكم تختصمون إليّ، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار، فليحملها أو يذرها**»، متفق على صحته من حديث أم سلمة

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٦/ ٢٥١، ٢٥٢).

رضي الله عنها[(١)]، ومعنى هذا: أنه قد يجتهد في الحكم حسب القواعد الشرعية؛ لأنه لم ينزل عليه فيه شيء، فمن عرف أن الحكم ليس بمطابق وأن الشهود زور فقد أخذ قطعة من النار، فليحذر ذلك وليتق الله في نفسه، ولو كان الرسول هو الحاكم عليه؛ لأن الحاكم ليس له إلا الظاهر من ثقة الشهود وعدالتهم، أو يمين المدعى عليه، فإذا كان المدعي أحضر شهودًا يعلم أنهم قد غلطوا ولو كانوا تقاة وأن الحق ليس له، أو يعلم أنهم شهود زور ولكن القاضي اعتبرهم عدولًا؛ لأنهم عدلوا عنده وزكوا لديه، فإن هذا المال الذي يحكم به له أو القصاص كله باطل بالنسبة إليه؛ لعلمه ببطلانه، وهو قد تعدى حدود الله وظلم، وإن حكم له القاضي؛ لأن القاضي ليس له إلا الظاهر؛ ولهذا قال ﷺ: «**فمن قطعت له من حق أخيه شيئًا فإنما أقطع له قطعة من النار**»، والنبي ﷺ يحكم بما أنزل الله فيما أوحاه الله إليه، وما لم يكن فيه نص اجتهد فيه عليه الصلاة والسلام حتى تتأسى به

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب من أقام البينة بعد اليمين، رقم(٢٦٨٠)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، رقم(١٧١٣).

الأمة، وهو في ذلك كله يعتبر حاكمًا بما أنزل الله؛ لكونه حكم بالقواعد الشرعية التي أمر الله أن يحكم بها؛ ولهذا قال للزبير بن العوام رضي الله عنه لما ادعى على شخص في أرض: «**شاهداك أو يمينه**»، فقال الزبير: إذًا يحلف يا رسول الله، ولا يبالي، فقال له النبي ﷺ: «**ليس لك إلا ذلك**» متفق عليه[1].

ولما بعث معاذًا وفدًا إلى اليمن قال له: «**إن عرض لك قضاء فبم تحكم؟**» قال: أحكم بكتاب الله، قال: «**فإن لم تجد؟**» قال: فسنة رسول الله ﷺ، قال: «**فإن لم تجد؟**». قال: أجتهد رأيي ولا آلو، فضربه ﷺ في صدره، وقال: «**الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله لما يرضي رسولَ الله**» رواه الإمام أحمد، وجماعة بإسناد حسن[2].

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرهن، باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه، رقم(٢٥١٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، رقم (١٣٨)، واللفظ لمسلم.

(٢) أخرجه أحمد، رقم (٢١٥٠٢)، وأبوداود: كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء، رقم(٣٥٩٢).

حول الصلاة على الرسول ﷺ والإشارة إليها بالحروف[1]

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وآله وصحبه، أما بعد:

فقد أرسل الله رسوله محمداً ﷺ إلى جميع الثّقَلَيْن بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، أرسله بالهدى والرحمة ودين الحق وسعادة الدنيا والآخرة، لمن آمن به وأحبه واتبع سبيله ﷺ، ولقد بلّغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، فجزاه الله عن ذلك خير الجزاء وأحسنه وأكمله.

وطاعته ﷺ وامتثال أمره واجتناب نهيه من أهم فرائض الإسلام، وهي المقصود من رسالته، والشهادة له بالرسالة

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٢/ ٣٩٦-٣٩٩)، وفتاوى إسلامية: (١/ ١٣٥-١٣٧).

تقتضي محبته واتباعه والصلاة عليه في كل مناسبة، وعند ذِكره، لأنَّ في ذلك أداءً لبعض حقه ﷺ، وشكراً لله على نعمته علينا بإرساله ﷺ.

وفي الصلاة عليه ﷺ فوائد كثيرة؛ منها امتثال أمر الله سبحانه وتعالى، والموافقة له في الصلاة عليه ﷺ، والموافقة لملائكته أيضاً في ذلك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

ومنها أيضاً مضاعفة أجر المصلي عليه، ورجاء إجابة دعائه، وسبب لحصول البركة، ودوام محبته ﷺ، وزيادتها وتضاعفها، وسبب هداية العبد وحياة قلبه، فكلما أكثر الصلاة عليه وذكره استولت محبته على قلبه حتى لا يبقى في قلبه معارضة لشيء من أوامره، ولا شكٌّ في شيء مما جاء به.

كما أنه صلوات الله وسلامه عليه رغَّب في الصلاة عليه بأحاديث كثيرة ثبتت عنه؛ منها ما روى مسلم في صحيحه عن

أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**من صلى عليَّ واحدة صلى الله عليه بها عشراً**»[1]، وعنه رضي الله أيضًا أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم**»[2]، وقال ﷺ: «**رَغِم أنفُ رجل ذُكرتُ عنده فلم يُصلِّ عَلَيَّ**»[3].

وبما أن الصلاة على النبي ﷺ مشروعة في الصلوات في التشهد، ومشروعة في الخطب والأدعية والاستغفار وبعد الأذان، وعند دخول المسجد والخروج منه، وعند ذكره، وفي مواضع أخرى، فهي تتأكد عند كتابة اسمه في كتاب أو مؤلَّف أو رسالة، أو مقال أو نحو ذلك، لما تقدم من الأدلة، والمشروع

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ، رقم (٤٠٨).

(٢) أخرجه أحمد (٨٥٨٦)؛ وأبو داود: كتاب المناسك، باب زيارة القبور، رقم (٢٠٤٢).

(٣) أخرجه أحمد (٧٤٠٢)؛ والترمذي: كتاب الدعوات، باب قول رسول الله ﷺ: « رغم أنف رجل ... »، رقم (٣٥٤٥).

أن تكتب كاملة تحقيقاً لما أمرنا الله تعالى به، وليتذكرها القارئ عند مروره عليها.

ولا ينبغي عند الكتابة الاقتصار - في الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ - على كلمة (ص)، أو (صلعم) وما أشبهها من الرموز التي قد يستعملها بعض الكتبة والمؤلفين، لما في ذلك من مخالفة أمر الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز بقوله: ﴿ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ مع أنه لا يتم بها المقصود، وتنعدم الأفضلية الموجودة في كتابة ﷺ كاملة، وقد لا ينتبه لها القارئ، أو لا يفهم المراد بها، علماً بأن الرمز لها قد كرهه أهل العلم وحذَّروا منه.

فقد قال ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث - المعروف بمقدمة ابن الصلاح - في النوع الخامس والعشرين من كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده، قال ما نصه:

(التاسع: أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ عند ذكره، ولا يسأم من تكرير ذلك عند تكرره، فإنَّ

ذلك من أكبر الفوائد التي يتعجلها طلبة الحديث وكتبته، ومن أغفل ذلك فقد حُرِم حظاً عظيماً، وقد رأينا لأهل ذلك منامات صالحة، وما يكتبه من ذلك فهو دعاء يثبته لا كلام يرويه، فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية ولا يقتصر فيه على ما في الأصل وهكذا الأمر في الثناء على الله سبحانه عند ذكر اسمه، نحو عز وجل، وتبارك وتعالى، وما ضاهى ذلك) إلى أن قال: (ثم ليتجنب في إثباتها نقصين: **أحدهما** أن يكتبها منقوصة صورة؛ رامزاً إليها بحرفين أو نحو ذلك.

والثاني: أن يكتبها منقوصة معنى؛ بألاَّ يكتب وسلم، وروي عن حمزة الكناني رحمه الله تعالى أنه كان يقول: كنت أكتب الحديث، وكنت أكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه ، ولا أكتب وسلم، فرأيت النبي ﷺ في المنام، فقال لي: مالك لا تتم الصلاة علي؟ قال فما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه إلا كتبت وسلم) إلى أن قال ابن الصلاح: (قلت: ويكره أيضاً الاقتصار على قوله (عليه السلام) والله أعلم. انتهى المقصود من كلامه- رحمه الله تعالى ملخَّصاً.

وقال العلامة السخاوي رحمه الله تعالى في كتابه فتح المغيث في شرح ألفية الحديث للعراقي ما نصه: (واجتنب أيها الكاتب الرمز لها أي الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ في خطك؛ بأن تقتصر منها على حرفين ونحو ذلك.فتكون منقوصة صورة، كما يفعله (الكسائي) والجهلة من أبناء العجم غالباً، وعوام الطلبة، فيكتبون بدلاً من ﷺ: (ص) أو (صم) أو (صلعم)، فذلك لما فيه من نقص الأجر لنقص الكتاب خلاف الأولى).

وقال السيوطي رحمه الله تعالى في كتابه تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: ويكره الاقتصار على الصلاة أو التسليم هنا، وفي كل موضع شرعت فيه الصلاة، كما في شرح مسلم وغيره، لقوله تعالى: ﴿صَلُّوا۟ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦].

إلى أن قال: (ويكره الرمز إليها في الكتابة بحرف أو حرفين؛ كمن يكتب (صلعم)بل يكتبها بكمالها)انتهى المقصود من كلامه رحمه الله تعالى ملخصاً.

هذه وصيتي لكل مسلم وقارئ وكاتب؛ أن يلتمس الأفضل، ويبحث عما فيه زيادة أجره وثوابه، ويبتعد عما يبطله، أو ينقصه.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا جميعاً إلى ما فيه رضاه، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

مشروعية الصلاة على النبي ﷺ إذا مر ذكره أثناء الخطبة[(١)]

السؤال: الأخ أ. م. ص - من ولاية أريزونا في الولايات المتحدة الأمريكية يقول في سؤاله: إذا مر ذكر النبي ﷺ والإمام يخطب يوم الجمعة فهل يجوز أن نصلي ونسلم عليه ﷺ؟

الجواب: تشرع الصلاة على النبي ﷺ إذا مرَّ ذكره عليه الصلاة والسلام في خطب الجمعة والعيد ومجالس الذكر؛ لقوله ﷺ: «رغم أنف رجل ذُكرتُ عنده فلم يصل عليّ»[(٢)] صلى الله عليه وسلم.

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٢/ ٣٣٨).

(٢) أخرجه أحمد، رقم(٧٤٠٢)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب قول رسول الله ﷺ رغم أنف رجل...، رقم(٣٥٤٥).

الغلو في النبي ﷺ[(١)]

السؤال: ما رأيكم في الغلو في النبي ﷺ، حيث يقول بعضهم: إنه الأول والآخر والظاهر والباطن.. فما رأيكم في مثل هذا الاعتقاد فيه ﷺ؟

الجواب: الأول والآخر والظاهر والباطن هو الله عزَّ وجلَّ، قال تعالى في سورة الحديد: ﴿ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّـٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحديد: ٣]، وقال النبي ﷺ في دعائه: «**اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنّا الدين وأغننا من الفقر**»، رواه الإمام مسلم في صحيحه[(٢)].

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٧/ ٢٩٦، ٢٩٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، رقم(٢٧١٣).

فمن قال: إن النبي ﷺ هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم فهو كافر؛ لكونه وصف النبي ﷺ بأسماء أربعة مختصة بالله عزَّ وجلَّ لا يستحقها غيره، وهذا لا يقوله عاقل يفهم ما يقول، الأول والظاهر هو الله وحده سبحانه، وهو الذي قبل كل شيء وبعد كل شيء سبحانه وتعالى، وهو الظاهر فوق جميع خلقه، والباقي بعدهم، والذي يعلم أحوالهم، والرسول ﷺ لا يعلم إلا ما عَلَّمهُ الله، وقد توفي عليه الصلاة والسلام، ووجد بعد أن كان معدومًا، وجد في مكة بين أمه آمنة وأبيه عبد الله، وكان عَدَمًا قبل ذلك، ثم وُجِدَ من ماء مهين، وغيره من البشر كذلك، فالذي يقول: إنه الأول والآخر والظاهر والباطن فهو ضالٌّ ومرتد إن كان مسلمًا.

حكم الاحتفال بالمولد النبوي وغيره[1]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد تكرر السؤال من كثير عن حكم الاحتفال بمولد النبي ﷺ، والقيام له في أثناء ذلك، وإلقاء السلام عليه، وغير ذلك مما يفعل في الموالد.

والجواب أن يقال: لا يجوز الاحتفال بمولد الرسول ﷺ ولا غيره؛ لأن ذلك من البدع المحدثة في الدين؛ لأن الرسول ﷺ لم يفعله، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا غيرهم من الصحابة رضوان الله على الجميع، ولا التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة، وهم أعلم الناس بالسنة، وأكمل حباً لرسول الله ﷺ

(١) كتاب التحذير من البدع - الرسالة الأولى - ص (٣-٨). وهي في مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١/ ١٧٨-١٨٢).

ومتابعةً لشرعه ممن بعدهم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»[1]، أي: مردود عليه، وقال في حديث آخر: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[2]، ففي هذين الحديثين تحذير شديد من إحداث البدع، والعمل بها.

وقد قال سبحانه وتعالى في كتابه المبين: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[الحشر:٧]، وقال عز وجل: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم (٢٦٩٧)؛ ومسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (١٧١٨).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧).

أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣]، وقال سبحانه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب:٢١]، وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[التوبة:١٠٠]، وقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وإحداث مثل هذه الموالد يفهم منه أن الله سبحانه لم يكمل الدين لهذه الأمة، وأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يبلِّغ ما ينبغي للأمة أن تعمل به، حتى جاء هؤلاء المتأخرون فأحدثوا في شرع الله ما لم يأذن به، زاعمين أن ذلك مما يقربهم إلى الله، وهذا بلا شك فيه خطر عظيم، واعتراض على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ، والله سبحانه قد أكمل لعباده الدين، وأتم عليهم النعمة.

والرسول ﷺ قد بلّغ البلاغ المبين، ولم يترك طريقاً يوصل إلى الجنة، ويباعد من النار إلا بيَّنه للأمة، كما ثبت في الحديث الصحيح عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما بعث الله من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم»**[١]، رواه مسلم في صحيحه.

ومعلوم أن نبينا ﷺ هو أفضل الأنبياء وخاتمهم، وأكملهم بلاغاً ونصحاً، فلو كان الاحتفال بالموالد من الدين الذي يرضاه الله سبحانه لبينه الرسول ﷺ للأمة، أو فعله في حياته، أو فعله أصحابه رضي الله عنهم، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الإسلام في شيء، بل هو من المحدثات التي حذر الرسول ﷺ منها أمته، كما تقدم ذكر ذلك في الحديثين السابقين.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، رقم (١٨٤٤).

وقد جاء في معناهما أحاديث أخر، مثل قوله ﷺ في خطبة الجمعة: **«أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»**[١]، رواه الإمام مسلم في صحيحه.

والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وقد صرح جماعة من العلماء بإنكار الموالد والتحذير منها، عملاً بالأدلة المذكورة وغيرها، وخالف بعض المتأخرين فأجازها إذا لم تشتمل على شيء من المنكرات، كالغلو في رسول الله ﷺ، وكاختلاط النساء بالرجال، واستعمال آلات الملاهي، وغير ذلك مما ينكره الشرع المطهر، وظنوا أنها من البدع الحسنة، **والقاعدة الشرعية**: رد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله محمد ﷺ، كما قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا ﴾[النساء:٥٩]، وقال تعالى: ﴿ وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ﴾ [الشورى:١٠]، وقد رددنا هذه المسألة وهي: الاحتفال بالموالد إلى كتاب الله سبحانه، فوجدناه يأمرنا باتباع الرسول ﷺ فيما جاء به، ويحذرنا عما نهى عنه، ويخبرنا بأن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها، وليس هذا الاحتفال مما جاء به الرسول ﷺ فيكون ليس من الدين الذي أكمله الله لنا. وأمرنا باتباع الرسول فيه، وقد رددنا ذلك أيضاً إلى سنة الرسول ﷺ فلم نجد فيها أنه فعله ولا أمر به، ولا فعله أصحابه رضي الله عنهم.

فعلمنا بذلك أنه ليس من الدين، بل هو من البدع المحدثة، ومن التشبه بأهل الكتاب من اليهود والنصارى في أعيادهم، وبذلك يتضح لكل من له أدنى بصيرة ورغبة في الحق، وإنصاف في طلبه أن الاحتفال بالموالد ليس من دين الإسلام، بل هو من البدع المحدثات، التي أمر الله سبحانه ورسوله ﷺ

بتركها والحذر منها، ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بكثرة من يفعله من الناس في سائر الأقطار، فإن الحق لا يعرف بكثرة الفاعلين، وإنما يعرف بالأدلة الشرعية، كما قال تعالى عن اليهود والنصارى: ﴿ وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ﴾ [البقرة:١١١]، وقال تعالى: ﴿ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله ﴾[الأنعام:١١٦]، الآية.

ثم إن غالب هذه الاحتفالات بالموالد - مع كونها بدعة - لا تخلو من اشتمالها على منكرات أخرى، كاختلاط النساء بالرجال، واستعمال الأغاني والمعازف، وشرب المسكرات والمخدرات، وغير ذلك من الشرور، وقد يقع فيها ما هو أعظم من ذلك، وهو الشرك الأكبر، وذلك بالغلو في رسول الله ﷺ أو غيره من الأولياء، ودعائه والاستغاثة به، وطلبه المدد، واعتقاد أنه يعلم الغيب، ونحو ذلك من الأمور الكفرية التي

يتعاطاها الكثير من الناس، حين احتفالهم بمولد النبي ﷺ وغيره ممن يسمونهم بالأولياء، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**»[(١)]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله**»[(٢)]، خرجه البخاري في صحيحه، من حديث عمر رضي الله عنه.

ومن العجائب والغرائب أن الكثير من الناس ينشط ويجتهد في حضور هذه الاحتفالات المبتدعة، ويدافع عنها، ويتخلف عما أوجب الله عليه من حضور الجمع والجماعات، ولا يرفع بذلك رأساً، ولا يرى أنه أتى منكراً عظيماً، ولا شك أن ذلك من ضعف الإيمان وقلة البصيرة، وكثرة ما ران على

(١) أخرجه النسائي: كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى، رقم (٣٠٥٧)؛ وابن ماجه: كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي، رقم (٣٠٢٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ....﴾، رقم (٣٤٤٥).

القلوب من صنوف الذنوب والمعاصي، نسأل الله العافية لنا ولسائر المسلمين.

ومن ذلك: أن بعضهم يظن أن رسول الله ﷺ يحضر المولد ولهذا يقومون له محيين ومرحبين، وهذا من أعظم الباطل، وأقبح الجهل، فإن الرسول ﷺ لا يخرج من قبره قبل يوم القيامة، ولا يتصل بأحد من الناس، ولا يحضر اجتماعهم، بل هو مقيم في قبره إلى يوم القيامة، وروحه في أعلى عليين عند ربه في دار الكرامة، كما قال الله تعالى في سورة المؤمنين: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ١٥ ثُمَّ إِنَّكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ تُبۡعَثُونَ﴾[المؤمنون:١٥ - ١٦].

وقال النبي ﷺ: «**أنا أول من ينشق عنه القبر يوم القيامة، وأنا أول شافع، وأول مشفع**»[(١)]، عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ، رقم (٢٢٧٨).

فهذه الآية الكريمة، والحديث الشريف، وما جاء في معناهما من الآيات والأحاديث، كلها تدل على أن النبي ﷺ وغيره من الأموات، إنما يخرجون من قبورهم يوم القيامة، وهذا أمر مجمع عليه بين علماء المسلمين ليس فيه نزاع بينهم.

فينبغي لكل مسلم التنبه لهذه الأمور، والحذر مما أحدثه الجهال وأشباههم من البدع والخرافات التي ما أنزل الله بها من سلطان، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا به.

أما الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ فهي من أفضل القربات، ومن الأعمال الصالحات، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾[الأحزاب:٥٦].

وقال النبي ﷺ: «**من صلى عليّ واحدةً صلى الله عليه بها عشراً**»(١)، وهي مشروعة في جميع الأوقات، ومتأكدة في آخر

(١) سبق تخريجه.

كل صلاة، بل واجبة، عند جمع من أهل العلم في التشهد الأخير من كل صلاة، وسنة مؤكدة في مواضع كثيرة: منها ما بعد الأذان، وعند ذكره عليه الصلاة والسلام، وفي يوم الجمعة وليلتها، كما دلت على ذلك أحاديث كثيرة.

والله المسؤول أن يوفقنا وسائر المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه، وأن يمن على الجميع بلزوم السنة، والحذر من البدعة، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

حكم الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج[1]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه. أما بعد:

فلا ريب أن الإسراء والمعراج من آيات الله العظيمة الدالة على صدق رسوله محمد ﷺ، وعلى عظم منزلته عند الله عز وجل، كما أنها من الدلائل على قدرة الله الباهرة ، وعلى علوه سبحانه وتعالى على جميع خلقه، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الإسراء:١].

وتواتر عن رسول الله ﷺ أنه عرج به إلى السموات، وفتحت له أبوابها حتى جاوز السماء السابعة، فكلمه ربه سبحانه بما أراد، وفرض عليه الصلوات الخمس، وكان الله

(١) كتاب التحذير من البدع - الرسالة الثانية - ص (٩-١٢)، وهي في مجموع فتاوى ومقالات متنوعة : (١/ ١٨٣-١٩٢).

سبحانه فرضها أولاً خمسين صلاة، فلم يزل نبينا محمد ﷺ يراجعه ويسأله التخفيف، حتى جعلها خمساً، فهي خمس في الفرض، وخمسون في الأجر؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها، فلله الحمد والشكر على جميع نعمه.

وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج، لم يأت في الأحاديث الصحيحة تعيينها لا في رجب ولا غيره، وكل ما ورد في تعيينها فهو غير ثابت عن النبي ﷺ عند أهل العلم بالحديث، ولله الحكمة البالغة في إنساء الناس لها، ولو ثبت تعيينها لم يجز للمسلمين أن يخصوها بشيء، من العبادات، ولم يجز لهم أن يحتفلوا بها؛ لأن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم لم يحتفلوا بها، ولم يخصوها بشيء ولو كان الاحتفال بها أمراً مشروعاً لبينه الرسول ﷺ للأمة، إما بالقول وإما بالفعل، ولو وقع شيء من ذلك لعُرف واشتُهر، ولنقلَه الصحابة رضي الله عنهم إلينا، فقد نقلوا عن نبيهم ﷺ كل شيء تحتاجه الأمة، ولم يفرِّطوا في شيء من الدين، بل هم السابقون إلى كل خير، فلو كان الاحتفال بهذه الليلة مشروعاً لكانوا أسبق الناس إليه،

والنبي ﷺ هو أنصح الناس للناس، وقد بلّغ الرسالة غاية البلاغ، وأدى الأمانة، فلو كان تعظيم هذه الليلة والاحتفال بها من دين الله لم يغفله النبي ﷺ ولم يكتمه، فلما لم يقع شيء من ذلك، علم أن الاحتفال بها، وتعظيمها ليسا من الإسلام في شيء، وقد أكمل الله لهذه الأمة دينها، وأتم عليها النعمة، وأنكر على من شرع في الدين ما لم يأذن به الله.

قال سبحانه وتعالى في كتابه المبين من سورة المائدة: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾ [المائدة:٣]، وقال عز وجل في سورة الشورى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةُ ٱلۡفَصۡلِ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [الشورى:٢١].

وثبت عن رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة: التحذير من البدع، والتصريح بأنها ضلالة، تنبيهاً للأمة على عظم خطرها، وتنفيراً لهم من اقترافها، ومن ذلك: ما ثبت في

الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»**[1].

وفي رواية لمسلم: **«من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ»**[2]، وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول في خطبته يوم الجمعة: **«أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»**[3]، زاد النسائي بسند جيد: **«وكل ضلالة في النار»**، وفي السنن عن العرباض بن سارية رضي الله عنه أنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودّع، فأوصِنا، فقال: **«أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم**

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرج مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[١].

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وقد ثبت عن أصحاب رسول الله ﷺ، وعن السلف الصالح بعدهم، التحذير من البدع والترهيب منها، وما ذاك إلا لأنها زيادة في الدين، وشرع لم يأذن به الله، وتشبه بأعداء الله من اليهود والنصارى في زيادتهم في دينهم، وابتداعهم فيه ما لم يأذن به الله، ولأن لازمها التنقص للدين الإسلامي، واتهامه بعدم الكمال، ومعلوم ما في هذا من الفساد العظيم، والمنكر الشنيع، والمصادمة لقول الله عز وجل: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة:٣]، والمخالفة

(١) أخرجه أحمد(١٦٦٩٤)؛ وأبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧)؛ والترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم(٢٦٧٦)؛ وابن ماجه: كتاب المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل، رقم (٤٦).

الصريحة لأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام المحذرة من البدع والمنفرة منها.

وأرجو أن يكون فيما ذكرناه من الأدلة كفاية ومقنع لطالب الحق في إنكاره هذه البدعة: أعني بدعة الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج، والتحذير منها، وأنها ليست من دين الإسلام في شيء.

ولما أوجب الله من النصح للمسلمين، وبيان ما شرع الله لهم من الدين، وتحريم كتمان العلم، رأيت تنبيه إخواني المسلمين على هذه البدعة، التي قد فشت في كثير من الأمصار، حتى ظنها بعض الناس من الدين، والله المسؤول أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً، ويمنحهم الفقه في الدين، ويوفقنا وإياهم للتمسك بالحق والثبات عليه، وترك ما خالفه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه.

رسالة في حكم التبرك بآثار النبي ﷺ والتوسل به[١]

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة المكرم الشيخ محمد واعظ زاده الخراساني، منحني الله وإياه الفقه في الدين، وأعاذنا جميعاً من طرق المغضوب عليهم والضالين، آمين.

سلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فقد وصلني كتابكم وصلكم الله بحبل الهدى والتوفيق وجميع ما شرحتم كان معلوماً.

وقد وقع في كتابكم أمور تحتاج إلى كشف وإيضاح، وإزالة ما قد وقع لكم من الشبهة عملاً بقول النبي ﷺ: «الدين

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٩/ ١٠٥-١٢٣).

النصيحة»[١]، وقوله ﷺ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»[٢]، وغيرهما من الأحاديث الكثيرة في هذا الباب.

وقد أرشد إلى ذلك مولانا سبحانه في قوله عز وجل: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾[المائدة: ٢]، وقوله سبحانه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[النحل:١٢٥].

فأقول: ذكرتم في كتابكم ما نصه: (ومع احترامي وتقديري لجهودكم في هذا السبيل خطر ببالي بعض الملاحظات، أحببت أن أبديها لكم راجياً أن يكون فيها خير الإسلام والمسلمين، والاعتصام بحبل الله المتين في سبيل تقارب المسلمين، ووحدة صفوفهم في مجال العقيدة والشريعة).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، رقم (٥٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، رقم (١٨٩٣).

أولاً: لاحظتكم تعبرون دائماً عن بعض ما شاع بين المسلمين من التبرك بآثار النبي ﷺ وآله، وبعض الأولياء كمسح الجدران، والأبواب في الحرم النبوي الشريف وغيره شركاً، وعبادة لغير الله، وكذلك طلب الحاجات منه ومنهم، ودعاؤهم وما إلى ذلك.

إني أقول: هناك فرق بين ذلك، فطلب الحاجات من النبي ومن الأولياء، باعتبارهم يقضون الحاجات من دون الله أو مع الله، فهذا شرك جلي لا شك فيه، لكن الأعمال الشائعة بين المسلمين، والتي لا ينهاهم عنها العلماء في شتى أنحاء العالم الإسلامي. من غير فرق بين مذهب وآخر، ليست هي في جوهرها طلباً للحاجات من النبي والأولياء، ولا اتخاذهم أرباباً من دون الله، بل مرد ذلك كله – لو استثنينا عمل بعض الجهال من العوام– إلى أحد أمرين: التبرك والتوسل بالنبي وآثاره، أو بغيره من المقربين إلى الله عز وجل.

أما التبرك بآثار النبي من غير طلب الحاجة منه، ولا دعائه فمنشأه الحب والشوق الأكيد، رجاء أن يعطيهم الله الخير بالتقرب إلى نبيه وإظهار المحبة له، وكذلك بآثار غيره من المقربين عند الله.

وإني لا أجد مسلماً يعتقد أن الباب والجدار يقضيان الحاجات، ولا أن النبي أو الولي يقضيها، بل لا يرجو بذلك إلا الله، إكراماً لنبيه أو لأحد من أوليائه، أن يفيض الله عليه من بركاته.

والتبرك بآثار النبي كما تعلمون ويعلمه كل من اطلع على سيرة النبي ﷺ، كان معمولاً به في عهد النبي، فكانوا يتبركون بماء وضوئه، وثوبه وطعامه وشرابه وشعره، وكل شيء منه، ولم ينههم النبي عنه، لعلكم تقولون: أجل كان هذا، وهو معمول به الآن بالنسبة إلى الأحياء من الأولياء والأتقياء، لكنه خاص بالأحياء دون الأموات لعدم وجود دليل على جوازه إلا في

حال الحياة بالذات، فأقول: هناك بعض الآثار تدل على أن الصحابة قد تبركوا بآثار النبي بعد مماته، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يمسح منبر النبي تبركاً به.

وهناك شواهد على أنهم كانوا يحتفظون بشعر النبي، كما كان الخلفاء العباسيون ومن بعدهم العثمانيون، يحتفظون بثوب النبي تبركاً به، ولا سيما في الحروب، ولم يمنعهم أحد من العلماء الكبار والفقهاء المعترف بفقههم ودينهم) انتهى المقصود من كلامكم.

والجواب أن يقال: ما ذكرتم فيه تفصيل:

فأما التبرك بما مس جسده عليه الصلاة والسلام من وضوء أو عرق أو شعر ونحو ذلك، فهذا أمر معروف وجائز عند الصحابة رضي الله عنهم، وأتباعهم بإحسان لما في ذلك من الخير والبركة، وهذا أقرهم النبي ﷺ عليه.

فأما التمسح بالأبواب والجدران والشبابيك ونحوها في المسجد الحرام أو المسجد النبوي، فبدعة لا أصل لها، والواجب

تركها؛ لأن العبادات توقيفية لا يجوز منها إلا ما أقره الشرع لقول النبي ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ**»[(١)]. متفق على صحته. وفي رواية لمسلم، وعلقها البخاري رحمه الله في صحيحه جازماً بها: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ**»[(٢)].

وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول في خطبته يوم الجمعة: «**أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة**»[(٣)]، والأحاديث في ذلك كثيرة.

فالواجب على المسلمين التقيد في ذلك بما شرعه الله؛ كاستلام الحجر الأسود وتقبيله، واستلام الركن اليماني.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، رقم (١٨٩٣).

ولهذا صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لما قبل الحجر الأسود: «**إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك**»[1].

وبذلك يعلم أن استسلام بقية أركان الكعبة وبقية الجدران والأعمدة غير مشروع لأن النبي ﷺ لم يفعله، ولم يرشد إليه، ولأن ذلك من وسائل الشرك. وهكذا الجدران والأعمدة والشبابيك وجدران الحجرة النبوية من باب أولى؛ لأن النبي ﷺ لم يشرع ذلك ولم يرشد إليه، ولم يفعله أصحابه رضي الله عنهم.

وأما ما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما من تتبع آثار النبي ﷺ واستلامه المنبر فهذا اجتهاد منه رضي الله عنه لم يوافقه عليه أبوه ولا غيره من أصحاب النبي ﷺ، وهم أعلم منه بهذا الأمر، وعلمهم موافق لما دلت عليه الأحاديث الصحيحة.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب ما ذُكر في الحجر الأسود، رقم (١٥٩٧).

وقد قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ في الحديبية، لما بلغه أن بعض الناس يذهبون إليها ويصلون عندها خوفاً من الفتنة بها، وسداً للذريعة.

وأما دعاء الأنبياء والأولياء والاستغاثة بهم والنذر لهم ونحو ذلك فهو الشرك الأكبر، وهو الذي كان يفعله كفار قريش مع أصنامهم وأوثانهم، وهكذا بقية المشركين يقصدون بذلك أنها تشفع لهم عند الله، وتقربهم إليه زلفى، ولم يتعقدوا أنها هي التي يقضي حاجاتهم وتشفي مرضاهم وتنصرهم على عدوهم، كما بين الله سبحانه ذلك عنهم في قوله سبحانه: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

وقال عز وجل في سورة الزمر: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا

نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴾[الزمر: ٢- ٣].

فأبان سبحانه في هذه الآية الكريمة: أن الكفار لم يقصدوا من آلهتهم أنهم يشفون مرضاهم، أو يقضون حوائجهم، وإنما أرادوا منهم أنهم يقربونهم إلى الله زلفى، فأكذبهم سبحانه ورد عليهم قولهم بقوله سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ فسماهم كذبةً وكفاراً بهذا الأمر.

فالواجب على مثلكم تدبر هذا المقام وإعطاؤه ما يستحق من العناية، ويدل على كفرهم أيضاً بهذا الاعتقاد، قوله سبحانه: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، فسماهم في هذه الآية كفاراً وحكم عليهم بذلك لمجرد الدعاء لغير الله من الأنبياء والملائكة والجن وغيرهم.

ويدل على ذلك أيضاً قوله سبحانه في سورة فاطر: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا

يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾[فاطر:١٣- ١٤]. فحكم سبحانه بهذه الآية على أن دعاء المشركين لغير الله، من الأنبياء والأولياء، أو الملائكة أو الجن أو الأصنام أو غير ذلك بأنه شرك، والآيات في هذا المعنى لمن تدبر كتاب الله كثيرة.

وننقل لك هنا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى ص ١٥٧ جـ١ ما نصه:

(والمشركون الذين وصفهم الله ورسوله بالشرك أصلهم صنفان: قوم نوح، وقوم إبراهيم. فقوم نوح كان أصل شركهم العكوف على قبور الصالحين ثم صوروا تماثيلهم، ثم عبدوهم، وقوم إبراهيم كان أصل شركهم عبادة الكواكب والشمس والقمر، وكل من هؤلاء يعبدون الجن، فإن الشياطين قد تخاطبهم وتعينهم على أشياء، وقد يعتقدون أنهم يعبدون الملائكة، وإن كانوا في الحقيقة إنما يعبدون الجن، فإن الجن هم

الذين يعينونهم، ويرضون بشركهم قال الله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴾[سبأ: ٤٠- ٤١].

والملائكة لا تعينهم على الشرك لا في المحيا ولا في الممات ولا يرضون بذلك، ولكن الشياطين قد تعينهم وتتصور لهم في صور الآدميين، فيرونهم بأعينهم، ويقول أحدهم: أنا إبراهيم أنا المسيح، أنا محمد أنا الخضر أنا أبو بكر أنا عمر، أنا عثمان أنا علي أنا الشيخ فلان، وقد يقول بعضهم عن بعض: هذا هو النبي فلان، أو هذا هو الخضر، ويكون أولئك كلهم جناً، يشهد بعضهم لبعض.

والجن كالإنس فمنهم الكافر، ومنهم الفاسق، ومنهم العابد الجاهل، فمنهم من يحب شيخاً فيتزيا في صورته ويقول: أنا فلان، ويكون ذلك في برية ومكان قفر، فيطعم ذلك

الشخص طعاماً ويسقيه شراباً، أو يدله على الطريق، أو يخبره ببعض الأمور الواقعة الغائبة، فيظن ذلك الرجل أن نفس الشيخ الميت أو الحي فعل ذلك، وقد يقول: هذا سر الشيخ وهذه رقيقته، وهذه حقيقته، أو هذا ملك جاء على صورته، وإنما يكون ذلك جنياً، فإن الملائكة لا تعين على الشرك والإفك، والإثم والعدوان. وقد قال الله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾[الإسراء: ٥٦- ٥٧].

قال طائفة من السلف، كان أقوام يدعون الملائكة والأنبياء وعزيرًا والمسيح، فبين الله تعالى أن الملائكة والأنبياء عباد الله. كما أن الذين يعبدونهم عباد الله، وبين أنهم يرجون رحمته ويخافون عذابه، ويتقربون إليه كما يفعل سائر عباده الصالحين.

والمشركون من هؤلاء قد يقولون: إنا نستشفع بهم، أي نطلب من الملائكة والأنبياء أن يشفعوا، فإذا أتينا قبر أحدهم

طلبنا منه أن يشفع لنا، فإذا صورنا تمثاله- والتماثيل إما مجسدة وإما تماثيل مصورة كما يصورها النصارى في كنائسهم – قالوا: فمقصودنا بهذه التماثيل تذكر أصحابها وسيرهم ونحن نخاطب هذه التماثيل، ومقصودنا خطاب أصحابها، ليشفعوا لنا إلى الله فيقول أحدهم: يا سيدي فلان، أو يا سيدي جرجس أو بطرس، أو يا ستي الحنونة مريم أو يا سيدي الخليل أو موسى ابن عمران أو غير ذلك اشفع لي إلى ربك.

وقد يخاطبون الميت عند قبره: سل لي ربك، أو يخاطبون الحي وهو غائب، كما يخاطبونه لو كان حاضراً حياً، وينشدون قصائد يقول أحدهم فيها: يا سيدي فلان أنا في حسبك أنا في جوارك اشفع لي إلى الله، سل الله لنا أن ينصرنا على عدونا، سل الله أن يكشف عنا هذه الشدة أشكو إليك كذا وكذا، فسل الله أن يكشف هذه الكربة، أو يقول أحدهم: سل الله أن يغفر لي. ومنهم من يتأول قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا

رَّحِيمًا ﴾[النساء:٦٤]، ويقولون: إذا طلبنا منه الاستغفار بعد موته كنا بمنزلة الذين طلبوا الاستغفار من الصحابة. ويخالفون بذلك إجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وسائر المسلمين، فإن أحداً منهم لم يطلب من النبي ﷺ بعد موته أن يشفع له، ولا سأله شيئاً ولا ذكر ذلك أحد من أئمة المسلمين في كتبهم، وإنما ذكر ذلك من ذكره من متأخري الفقهاء، وحكوا حكاية مكذوبة على مالك رضي الله عنه، سيأتي ذكرها، وبسط الكلام عليها إن شاء الله تعالى.

فهذه الأنواع من خطاب الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم وفي مغيبهم، وخطاب تماثيلهم، هو من أعظم أنواع الشرك الموجود في المشركين، من غير أهل الكتاب، وفي مبتدعة أهل الكتاب والمسلمين الذين أحدثوا من الشرك والعبادات ما لم يأذن به الله تعالى قال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾[الشورى:٢١،...) إلى

آخر ما ذكره رحمه الله في رسالته الجليلة المسماة **(القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة)** قد أوضح فيها أنواع الشرك فراجعها إن شئت.

وقال أيضاً – رحمه الله – في رسالته إلى أتباع الشيخ عدي بن مسافر ص٣١ ما نصه:

(وكذلك الغلو في بعض المشايخ إما في الشيخ عدي، ويونس القني أو الحلاج وغيرهم، بل الغلو في علي بن أبي طالب رضي الله عنه ونحوهم، بل الغلو في المسيح عليه السلام ونحوه، فكل من غلا في حي أو في رجل صالح كمثل علي رضي الله عنه أو عدي أو نحوه ، أو في من يعتقد فيه الصلاح كالحلاج أو الحاكم الذي كان بمصر أو يونس القني ونحوهم. وجعل فيه نوعاً من الألوهية مثل أن يقول: كل رزق لا يرزقنيه الشيخ فلان ما أريده، أو يقول إذا ذبح شاة باسم سيدي، أو يعبده بالسجود له أو لغيره أو يدعوه من دون الله تعالى مثل أن

يقول: يا سيدي فلان اغفر لي أو ارحمني أو انصرني أو ارزقني أو أغثني أو أجرني أو توكلت عليك أو أنت حسبي أو أنا حسبك أو نحو هذه الأقوال والأفعال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله تعالى، فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل. فإن الله إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب لنعبد الله وحده لا شريك له ولا نجعل مع الله آلهاً آخر.

والذين كانوا يدعون مع الله آلهة أخرى مثل الشمس والقمر والكواكب وعزير والمسيح والملائكة واللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ويغوث ويعوق ونسرا، وغير ذلك، لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق أو أنها تنزل المطر أو أنها تنبت النبات وإنما كانوا يعبدون الأنبياء والملائكة والكواكب والجن والتماثيل المصورة لهؤلاء، أو يعبدون قبورهم ويقولون: إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى. ويقولون: هم شفعاؤنا عند

الله، فأرسل الله رسله تنهى أن يدعى أحد من دونه لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة.

قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا (٥٦) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾[الإسراء:٥٦- ٥٧].

قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة فقال الله لهم: هؤلاء الذين تدعونهم يتقربون إلي كما تتقربون، ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي. وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ (٢٢) وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾[سبأ: ٢٢ - ٢٣]، فأخبر سبحانه أن ما يدعى من دون الله ليس له مثقال ذرة في الملك ولا شريك في الملك وأنه ليس له

في الخلق عون يستعين به وأنه لا تنفع الشفاعة عنده إلا بإذنه...إلى أن قال رحمه الله: وعبادة الله وحده هي أصل الدين، وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب، فقال تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف:٤٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦]. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥].

وكان النبي ﷺ يحقق التوحيد ويعلمه أمته حتى قال له رجل: ما شاء الله وشئت. فقال: «**أجعلتني لله ندا؟ بل ما شاء الله وحده**» وقال: «**لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله ثم ما شاء محمد**»(١).

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٢).

ونهى عن الحلف بغير الله تعالى فقال: «**من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**»[١]. وقال: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»[٢]، وقال: «**لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم، وإنما أنا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله**»[٣].

ولهذا اتفق العلماء على أنه ليس لأحد أن يحلف بمخلوق كالكعبة ونحوها.

ونهى النبي ﷺ عن السجود له، ولما سجد بعض أصحابه له نهى عن ذلك وقال: «**لا يصلح السجود لأحد إلا لله**»[٤]،

(١) أخرجه أحمد(٢٢٨٣٦)؛ وأبو داود: كتاب الأدب، باب لا يقال: خبثت نفسي، رقم (٤٩٨٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، رقم (٢٦٧٩)؛ ومسلم: كتاب الإيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (١٦٤٦).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه أحمد (٤٣٨٦).

وقال: «**لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**»[١]، وقال لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: «**أرأيت لو مررت بقبري أكنت ساجداً له**» قال: لا، قال: « **فلا تفعلوا**» ونهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، وقال في مرض موته: «**لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد..**»[٢]، إلى أن قال رحمه الله:

(ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور، ولا تشرع الصلاة عند القبور، بل كثير من العلماء يقول: الصلاة عندها باطلة...).

(١) أخرجه أحمد (١٨٩١٣)؛ وأبو داود: كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة، رقم (٢١٤٠)؛ والترمذي: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، رقم (١١٥٩)؛ وابن ماجه: كتاب النكاح، باب حق الزوج على المرأة، رقم (١٨٥٣).

(٢) سبق تخريجه

إلى أن قال رحمه الله تعالى: (وذلك أن من أكبر أسباب عبادة الأوثان كانت تعظيم القبور بالعبادة ونحوها، قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]، قال طائفة من السلف: كانت هذه الأسماء لقوم صالحين فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم وعبدوها.

ولهذا اتفق العلماء على أن من سلم على النبي ﷺ عند قبره أنه لا يتمسح بحجرته ولا يقبلها) انتهى المقصود من كلامه رحمه الله.

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في الجواب الكافي ص١٥٦ ما نصه:

(فصل: ويتبع هذا الشرك به سبحانه في الأفعال والأقوال والإرادات والنيات، فالشرك في الأفعال كالسجود لغيره، والطواف بغير بيته، وحلق الرأس عبودية وخضوعاً لغيره،

وتقبيل الأحجار غير الحجر الأسود الذي هو يمين الله في الأرض، وتقبيل القبور واستلامها والسجود لها.

وقد لعن النبي ﷺ من اتخذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد يصلي لله فيها، فكيف بمن اتخذ القبور أوثاناً يعبدها من دون الله. ففي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[(١)].

وفي الصحيح عنه: «**إن من أشرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد**»[(٢)]، وفي الصحيح أيضًا عنه: «**إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك**»[(٣)].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

وفي مسند الإمام أحمد رحمه الله، وصحيح ابن حبان عنه ﷺ أنه قال: **«لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»**[١]، وقال: **«اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**[٢]. وقال: **«إن من كان قبلكم كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»**[٣]. فهذا حال من سجد لله في مسجد على قبر، فكيف حال من سجد للقبر نفسه، وقد قال النبي ﷺ: **«اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»**[٤]، انتهى كلامه رحمه الله.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣١)؛ وأبو داود: كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور، رقم (٣٢٣٦).

(٢) أخرجه مالك: كتاب النداء للصلاة، باب جامع الصلاة، رقم (٤١٦).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه أحمد (٧٣١١).

وبما ذكرنا في صدر هذا الجواب، وبما نقلناه عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وتلميذه العلامة ابن القيم رحمه الله يتضح لكم ولغيركم من القراء أن ما يفعله الجهال من الشيعة وغيرهم عند القبور من دعاء أهلها والاستغاثة بهم والنذر لهم والسجود لهم وتقبيل القبور طلباً لشفاعتهم أو نفعهم لمن قبلها. كل ذلك من الشرك الأكبر لكونه عبادة لهم، والعبادة حق لله وحده كما قال الله سبحانه: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾[النساء:٣٦]، وقال سبحانه: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾[البينة:٥]، الآية. وقال عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات:٥٦]، إلى غير ذلك من الآيات التي سبق بعضها.

أما تقبيل الجدران، أو الشبابيك أو غيرها، واعتقاد أن ذلك عبادة لله، لا من أجل التقرب بذلك إلى المخلوق. فإن ذلك يسمى بدعة لكونه تقرباً لم يشرعه الله، فدخل في عموم قول

النبي ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ**»[١]، وفي قوله ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**»[٢].

وأما تقبيل الحجر الأسود، واستلامه واستلام الركن اليماني فكل ذلك عبادة لله وحده واقتداء بالنبي ﷺ؛ لكونه فعل ذلك في حجة الوداع وقال: «**خذوا عني مناسككم**»[٣]، وقد قال الله عز وجل: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢]، الآية.

وأما التبرك بشعره ﷺ وعرقه ووضوئه، فلا حرج في ذلك كما تقدم؛ لأنه عليه الصلاة والسلام أقر الصحابة عليه ولما

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، رقم (١٢٩٧).

جعل الله فيه من البركة، وهي من الله سبحانه، وهكذا ما جعل الله في ماء زمزم من البركة حيث قال ﷺ عن زمزم: «**إنها مباركة وإنها طعام طعم وشفاء سقم**»[١].

والواجب على المسلمين الاتباع والتقيد بالشرع، والحذر من البدع القولية والعملية، ولهذا لم يتبرك الصحابة رضي الله عنهم بشعر الصديق رضي الله عنه، أو عرقه أو وضوئه ولا بشعر عمر أو عثمان أو علي أو عرقهم أو وضوئهم...ولا بعرق غيرهم من الصحابة وشعره ووضوئه لعلمهم بأن هذا أمر خاص بالنبي ﷺ ولا يقاس عليه غيره في ذلك، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه، رقم (٢٤٧٣)؛ وقوله: «وشفاء سقم» زيادة عند البيهقي في الكبرى (٥/ ١٤٧)، والطبراني في الصغير (١/ ١٨٦)؛ ومسند البزار (٩/ ١٣٦٩)، والطيالسي (١/ ٦١).

تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة:١٠٠].

وقال كثير من الصحابة رضي الله عنهم: اتَّبعوا ولا تبتدعوا فقد كُفيتم.

وأما توسل عمر رضي الله عنه والصحابة بدعاء العباس في الاستسقاء، وهكذا توسل معاوية رضي الله عنه عنه في الاستسقاء بدعاء يزيد بن الأسود، فذلك لا بأس به لأنه توسل بدعائهما وشفاعتهما ولا حرج في ذلك.

ولهذا يجوز للمسلم أن يقول لأخيه: ادع الله لي، وذلك دليل من عمل عمر والصحابة رضي الله عنهم ومعاوية رضي الله عنه على أنه لا يتوسل بالنبي ﷺ في الاستسقاء ولا غيره بعد وفاته، ولو كان ذلك جائزاً لما عدل عمر الفاروق والصحابة رضي الله عنهم عن التوسل به ﷺ إلى التوسل بدعاء العباس، ولما عدل

معاوية رضي الله عنه عن التوسل به ﷺ إلى التوسل بيزيد بن الأسود، وهذا شيء واضح بحمد الله.

وإنما يكون التوسل بالإيمان به ﷺ ومحبته والسير على منهاجه وتحكيم شريعته وطاعة أوامره، وترك نواهيه، هذا هو التوسل الشرعي به ﷺ بإجماع أهل السنة والجماعة، وهو المراد بقول الله سبحانه: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب:٢].

وبما ذكرنا يعلم أن التوسل بجاهه ﷺ أو بذاته من البدع التي أحدثها الناس ولو كان ذلك خيراً لسبقنا إليه أصحاب النبي ﷺ لأنهم أعلم الناس بدينه وبحقه ﷺ ورضي الله عنهم.

وأما توسل الأعمى به ﷺ في رد بصره إليه فذلك التوسل بدعائه وشفاعته حال حياته ﷺ. ولهذا شفع له النبي ﷺ ودعا له.

والله المسؤول بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يمنحني وإياكم وسائر إخواننا الفقه في دينه والثبات عليه، وأن يصلح

أحوال المسلمين في كل مكان، وأن يمنحهم الفقه في الدين والحكم بشريعة الله سبحانه، والتحاكم إليها وإلزام الشعوب بها والحذر مما يخالفها، عملاً بقول الله عز وجل: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾[النساء:٦٥]، وبقوله سبحانه: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾[المائدة:٥٠]، إنه سبحانه ولي ذلك والقادر عليه. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

حكم التبرك بقبره عليه الصلاة والسلام[1]

السؤال: هل التبرك بقبر النبي ﷺ جائز؟

الجواب: لا يجوز، بل هو بدعة ومن وسائل الشرك، فالتبرك بزيد أو عمرو أو بجدران الكعبة أو بما يشبهه أو بالاسطوانات هذه بدعة قد تفضي إلى الشرك إذا ظن أن البركة تحصل منها، أما إذا ظن أنها مشروعة فهذه بدعة والواجب ترك ذلك، وإنما شرع التبرك به ﷺ، في حياته، وكذلك شرع الله التبرك بماء زمزم الذي جعله الله مباركًا.

لكن يجب على المؤمن التمسك بشريعة الرسول ﷺ والحذر مما خالفها، والله ولي التوفيق.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٢٨/ ٢٨٦).

الأمور التي تثبت أن محمداً ﷺ خاتم النبيين[(١)]

السؤال: شخص نصراني يسأل يقول: كيف أتأكد أن محمداً ﷺ هو آخر الأنبياء وأن ما جاء به هو دين الحق وأنه من عند الله؟

الجواب: يحصل التأكد من ذلك بأمور كثيرة، منها خبره ﷺ الذي أخبر به عنه أنه خاتم الأنبياء، وأعظم من ذلك وقبل ذلك خبر الله في كتابه العظيم. فإن من آمن بأنه رسول الله، وأن الكتاب حق، أيقن بأنه خاتم الأنبياء؛ لأن القرآن قال إنه خاتم الأنبياء، ولأنه قال: **«أنا خاتم الأنبياء»**[(٢)]، قال جل وعلا: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢٨،٩٧،٩٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب خاتم النبيين ﷺ، رقم (٣٥٣٥)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين، رقم (٢٢٨٦).

ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[الأحزاب:٤٠]، وتواترت الأحاديث عنه ﷺ أنه قال: **«أنا خاتم الأنبياء لا نبي بعدي»**[(١)]، فمن آمن بأنه رسول الله للمعجزات التي عرضها، والقرآن أعظم معجزة، القرآن نفسه أعظم معجزة دالة على صدقه؛ لأن مثله لا يقوله بشر، ولا يأتي به أمي لا يقرأ ولا يكتب، ولا يأتي به كاتب أيضاً، ولا قارئ لما فيه من الأحكام العظيمة والأخبار المغيبة ولما فيه من كمال البلاغة، وكمال البلاغة هو الإحكام والإتقان، وما فيه من أخبار عن يوم القيامة والآخرة، ولا يُقْدِم عليها إلا من هو صادق مُعَلَّمْ من جهة الله عز وجل.

ثم ما جرى على يديه من المعجزات العظيمة من انشقاق القمر، هذا من أعظم الآيات التي خصَّه الله بها، وهكذا ما جرى على يديه من نبوع الماء من بين أصابعه، وشاهده المئات من الناس والجمع الغفير من الناس مرات، والبركة في الطعام

(١) سبق تخريجه.

الذي دعا فيه فصار - وهو قليل جداً - يكفي المئات من الناس والجمع الغفير من الناس، وهو شيء يسير لا يكفي إلا الاثنين والثلاثة ونحو ذلك، ومع أشياء أخرى من المعجزات التي جرت على يديه عليه الصلاة والسلام، فمن آمن بنبوته صدق بأنه خاتم الأنبياء وصدق بأن القرآن كلام الله؛ لأنه معجزة الأمة.

حول عصمة النبي ﷺ[1]

السؤال: سمعت من عالم إسلامي يقول: **إن الرسول ﷺ يخطئ، فهل هذا صحيح؟ وقد سمعت أيضاً أن الإمام مالك يقول: كل منا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر، مع بيان حديث الذباب بعد أن تجرأ على تكذيبه بعض الناس؟**

الجواب: قد أجمع المسلمون قاطبة على أن الأنبياء عليهم

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٦/ ٢٩٠، ٢٩١).

الصلاة والسلام ولا سيما خاتمهم محمد ﷺ معصومون من الخطأ فيما يبلغونه عن الله عز وجل من أحكام.

كما قال عز وجل: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾[النجم:١ - ٥]، فنبينا محمد ﷺ معصوم في كل ما يبلغ عن الله من الشرائع قولاً وعملاً وتقريراً، هذا لا نزاع فيه بين أهل العلم، وقد ذهب جمهور أهل العلم أيضاً إلى أنه معصوم من المعاصي الكبائر دون الصغائر، وقد تقع منه الصغيرة لكن لا يقر عليها، بل ينبه عليها فيتركها، أما من أمور الدنيا فقد يقع الخطأ ثم ينبه على ذلك؛ كما وقع من النبي ﷺ لما مر على جماعة يلقحون النخل فقال: «**ما أظنه يضره لو تركتموه**»، فلما تركوه صار شيصاً، فأخبروه ﷺ فقال عليه الصلاة والسلام: «إنما

قلت ذلك ظناً مني، وأنتم أعلم بأمر دنياكم، أما ما أخبركم به عن الله عز وجل فإني لم أكذب على الله»[(١)]، رواه مسلم في الصحيح.

فبين عليه الصلاة والسلام أن الناس أعلم بأمور دنياهم كيف يلقحون النخل وكيف يغرسون وكيف يبذرون ويحصدون.

أما ما يخبر به الأنبياء عن الله سبحانه وتعالى فإنهم معصومون من ذلك.

فقول من قال: إن النبي ﷺ يخطئ فهذا قول باطل، ولا بد من التفصيل كما ذكرنا، وقول مالك رحمه الله: ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر - قول صحيح تلقاه العلماء بالقبول، ومالك رحمه الله من أفضل علماء المسلمين، وهو إمام دار الهجرة في زمانه في القرن الثاني، وكلامه هذا كلام صحيح تلقاه العلماء بالقبول، فكل واحد من أفراد العلماء يَرُدُّ ويُرَدُّ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً، رقم (٢٣٦٣).

عليه، أما الرسول ﷺ فهو لا يقول إلا الحق، فليس يُرَدُّ عليه، بل كلامه كله حق فيما يبلغ عن الله تعالى، وفيما يخبر به جازماً به أو يأمر به أو يدعو إليه.

أما حديث الذباب فهو حديث صحيح رواه البخاري في صحيحه، وقد أخبر به النبي ﷺ جازماً به، فقال عليه الصلاة والسلام: «**إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، ثم لينزعه؛ فإن في أحد جناحي داءً وفي الآخر شفاءً**»[(١)]، وله شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وحديث أنس بن مالك، وكلها صحيحة، وقد تلقتها الأمة بالقبول، ومن طعن فيها فهو غالط وجاهل لا يجوز أن يعول عليه في ذلك، ومن قال إنه من أمور الدنيا وتعلق بحديث «**أنتم أعلم بشؤون دنياكم..**»[(٢)]،

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، رقم (٣٣٢٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا، رقم(٢٣٦٣).

فقد غلط؛ لأن الرسول ﷺ جزم بهذا ورتب عيه حكماً شرعياً ولا قال أظن، بل جزم وأمر، وهذا فيه تشريع من الرسول ﷺ؛ لأنه قال: «**إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه**»، فهذا أمر من الرسول ﷺ و تشريع للأمة، وهو لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. والله ولي التوفيق.

حكم من يعتقد أن الرسول ﷺ ليس ببشر[1]

السؤال: **إذا مات الشخص وهو يعتقد أن الرسول ﷺ ليس ببشر وأنه يعلم الغيب وأن التوسل بالأولياء والأموات والأحياء قربة إلى الله عز وجل فهل يدخل النار ويعتبر مشركاً علماً أنه لا يعلم غير هذا الاعتقاد، وأنه عاش في منطقة علماؤها وأهلها كلهم يقرون بذلك، فما حكمه، وما حكم التصدق عنه والإحسان إليه بعد موته؟.**

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٥/ ٣١٩، ٣٢١).

الجواب: من مات على هذا الاعتقاد بأن يعتقد أن محمداً ﷺ ليس ببشر: أي ليس من بني آدم، أو يعتقد أنه يعلم الغيب، فهذا اعتقاد كفري يعتبر صاحبه كافر كفرا أكبر، وهكذا إذا كان يدعوه ويستغيث به أو ينذر له أو لغيره من الأنبياء والصالحين أو الجن أو الملائكة أو الأصنام؛ لأن هذا من جنس عمل المشركين الأولين كأبي جهل وأشباهه، وهو شرك أكبر، ويسمي بعض الناس هذا النوع من الشرك توسلًا، وهو غير الشرك الأكبر.

وهناك نوع ثانٍ من التوسل ليس من الشرك بل هو من البدع ووسائل الشرك، وهو التوسل بجاه الأنبياء والصالحين أو بحق الأنبياء والصالحين، أو بذواتهم فالواجب الحذر من النوعين جميعاً.

ومن مات على **النوع الأول** لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يدعى له ولا يتصدق عنه؛ لقول الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَن يَسْتَغْفِرُوا

لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾[التوبة:١١٣].

وأما التوسل بأسماء الله وصفاته وتوحيده والإيمان به فهو توسل مشروع ومن أسباب الإجابة؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾[الأعراف: ١٨٠]، الآية؛ ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه سمع من يدعو ويقول: (**اللهم إني أسألك بأنك أنت الله لا إله إلا أنت الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد**)، فقال: «**لقد سأل الله باسمه الذي إذا سئل به أعطى وإذا دعي به أجاب**»[1].

(١) أخرجه أحمد (٢٢٤٤٣)؛ وأبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٤٩٣)؛ والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في جامع الدعوات عن النبي ﷺ، رقم (٣٤٧٥)؛ وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب اسم الله الأعظم، رقم (٣٨٥٧).

وهكذا التوسل بالأعمال الصالحة من بر الوالدين وأداء الأمانة والعفة عما حرم الله ونحو ذلك، كما ورد ذلك في حديث أصحاب الغار المخرج في الصحيحين[1]،وهم ثلاثة، آواهم المبيت والمطر إلى غار، فلما دخلوا فيه انحدرت عليهم صخرة من أعلى جبل فسدَّتِ الغار عليهم فلم يستطيعوا الخروج.

فقالوا فيما بينهم: إنه لن ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تسألوا الله بصالح أعمالكم، فتوجهوا إلى الله سبحانه فسألوه ببعض أعمالهم الطيبة، فقال أحدهم: اللهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق قبلهما أهلًا ولا مالًا وإني ذات ليلة نأى بي طلب الشجر فلما رحت عليهما بغبوقهما وجدتهما نائمين فلم أوقظهما، وكرهت أن أسقي قبلهما أهلًا ولا مالًا، فلم أزل على ذلك حتى طلع الفجر، فاستيقظا وشربا غبوقهما،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإجارة، باب من استأجر أجيرًا فترك الأجير أجره، رقم (٢٢٧٢)؛ ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، رقم (٢٧٤٣).

اللهم إن كنت تعلم أني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة شيئاً لا يستطيعون الخروج منه.

أما الثاني: فتوسل بعفته عن الزنا حيث كانت له ابنة عم يحبها كثيراً، وأرادها في نفسها فأبت عليه، ثم ألمت بها حاجة شديدة فجاءت إليه تطلب منه المساعدة، فأبي عليها إلا أن تمكنه من نفسها، فوافقت على هذا من أجل حاجتها، فأعطاها مائة دينار وعشرين دينارًا، فلما جلس بين رجليها قالت له: يا عبد الله اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فخاف من الله حينئذ، وقام عنها. وترك لها الذهب خوفًا من الله عز وجل. فقال: اللهم إن كنت تعلم أني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة شيئاً لا يستطيعون الخروج منه.

ثم قال الثالث: اللهم إني استأجرت أجراء فأعطيت كل واحد أجرته إلا واحدا ترك أجرته، فنميتها له حتى بلغت إبلًا وبقرًا وغنمًا ورقيقًا. فجاء يطلب أجرته فقلت له: كل هذا من أجرتك يعني الإبل والبقر والغنم والرقيق. فقال يا عبد الله:

اتق الله ولا تستهزئ بي، فقلت له: إني لا أستهزئ بك، إن كله مالك فساقه كله. اللهم إن كنت تعلم أني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة فخرجوا جميعاً يمشون.

وهذا يدل على أن التوسل بالأعمال الصالحة الطيبة أمر مشروع، وأن الله جل وعلا يفرج به الكربات كما جرى لهؤلاء الثلاثة. أما التوسل بجاه فلان وبحق فلان أو بذات فلان فهذا غير مشروع، بل هو من البدع كما تقدم، والله ولي التوفيق.

حكم الاعتقاد بوجود الرسول ﷺ في كل مكان وعلمه الغيب[(١)]

السؤال: هل يوجد الرسول عليه الصلاة والسلام - في كل مكان؟ وهل كان يعلم الغيب؟

الجواب: قد علم من الدين بالضرورة، وبالأدلة الشرعية،

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٢/ ٣٨١،٣٨٣).

أن رسول الله ﷺ لا يوجد في كل مكان، وإنما يوجد جسمه في قبره فقط في المدينة المنورة، أما روحه ففي الرفيق الأعلى في الجنة، وقد دل على ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال عند الموت: «**اللَّهُمَّ الرفيق الأعلى**»(١) ثلاثاً، ثم توفي.

وقد أجمع علماء الإسلام من الصحابة ومن بعدهم أنه عليه الصلاة والسلام دفن في بيت عائشة رضي الله عنها المجاور لمسجده الشريف، ولم يزل جسمه فيه إلى حين التاريخ، أما روحه وأرواح بقية الأنبياء والمرسلين وأرواح المؤمنين، فكلها في الجنة، لكنها على منازل في نعيمها ودرجاتها، حسب ما خص الله به الجميع من العلم والإيمان والصبر على حمل المشاق في سبيل الدعوة إلى الحق.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ، رقم (٤٤٦٣)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله تعالى عنهما، رقم (٢٤٤٤).

أما الغيب فلا يعلمه إلا الله وحده، وإنما يعلم الرسول ﷺ وغيره من الخلق من الغيب ما أطلعهم الله عليه مما ورد في القرآن الكريم والسنة المطهرة، من بيانه لأمور الجنة والنار وأحوال القيامة وغير ذلك، مما دل عليه القرآن والأحاديث الصحيحة؛ كأخبار الدجال، وطلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة، ونزول المسيح عيسى ابن مريم في آخر الزمان، وأشباه ذلك؛ لقول الله عز وجل في سورة النمل: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾[النمل:٦٥]، وقوله سبحانه: ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾[الأنعام:٥٠]، وقوله سبحانه في سورة الأعراف: ﴿قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ۚ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[الأعراف:١٨٨]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وقد صح عن رسول الله ﷺ في أحاديث ما يد ل على أنه لا يعلم الغيب: منها ما ثبت في جوابه لجبريل عليه السلام لما سأله

عن الساعة قال: «مَا الْمَسْؤولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ». ثم قال: «فِي خَمْسٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ اللهُ»[1]، ثم تلا النبي ﷺ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾[لقمان: ٣٤].

ومنها: أنه عليه الصلاة والسلام لما رمى أهل الإفك عائشة رضي الله عنها بالفاحشة لم يعلم ببراءتها إلا بنزول الوحي كما في سورة النور.

ومنها: أنه لما ضاع عقد عائشة رضي الله عنها، في بعض الغزوات لم يعلم ﷺ مكانه، وبعث جماعة في طلبه فلم يجدوه، فلما قام بعيرها وجدوه تحته.

وهذا قليل من كثير من الأحاديث الواردة في المعنى.

أما ما يظنه بعض الصوفية من علمه بالغيب وحضوره ﷺ لديهم في أوقات احتفالهم بالمولد وغيره، فهو شيء باطل لا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ، رقم (٥٠)؛ ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم(٩).

أساس له، وإنما قادهم إليه جهلهم، بالقرآن والسنة وما كان عليه السلف الصالح.

فنسأل الله لنا ولجميع المسلمين العافية مما ابتلاهم به، كما نسأله سبحانه أن يهدينا وإياهم جميعاً صراطه المستقيم؛ إنه سميع مجيب.

حياة الرسول ﷺ في قبره[1]

السؤال: هل الرسول ﷺ حي في قبره أم لا، وهل يعلم في قبره بأمور الدنيا، وهل هذه العقيدة شرك أم لا؟

الجواب: قد صرح الكثيرون من أهل السنة بأن النبي ﷺ حي في قبره حياة برزخية، لا يعلم كنهها وكيفيتها إلا الله سبحانه، وليست من جنس حياة أهل الدنيا؛ بل هي نوع آخر يحصل بها له ﷺ الإحساس بالنعيم، ويسمع بها سلام المسلم

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٢/ ٣٨٦-٣٨٨).

عليه عندما يرد الله عليه روحه ذلك الوقت، كما في الحديث الذي رواه أبو داود بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام**»[1]، وخرج البزار بإسناد حسن عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام**»[2]، وأخرج أبو داود بإسناد جيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**لا تجعلوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**»[3].

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وهذه الحياة البرزخية أكمل من حياة الشهداء التي أخبر الله عنها سبحانه بقوله:

(١) أخرجه أحمد (٣٦٥٧)؛ وأبو داود: كتاب المناسك، باب زيارة القبور، رقم (٢٠٤١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٥٧)؛ والنسائي: كتاب السهو، باب السلام على النبي ﷺ رقم (١٢٨٢)؛ والبزار (٥/ ٣٠٧).

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾[آل عمران:١٦٩]، وفي قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾[البقرة:١٥٤]، وروحه عليه الصلاة والسلام في أعلى عليين عند ربه عز وجل، وهو أفضل من الشهداء، فيكون له من الحياة البرزخية أكمل من الذي لهم، ولكن لا يلزم من هذه الحياة أنه يعلم الغيب أو يعلم أمور أهل الدنيا، بل ذلك قد انقطع بالموت لقوله ﷺ: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»[1]، أخرجه مسلم في صحيحه، وقوله عليه الصلاة والسلام: «**يذاد رجالٌ يومَ القيامة عن حوضي فأقول: يارب أصحابي فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك؛ فأقول كما قال العبد الصالح:** ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾[(١)]، متفق على صحته.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة وهو ﷺ لا يعلم الغيب في حياته، فكيف يعلمه بعد مماته، وقد قال الله سبحانه: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل:٦٥]، وقال عز وجل آمراً نبيه أن يبلغ الناس: ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام:٥٠]، وقال تعالى: ﴿قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[الأعراف:١٨٨]، والآيات

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم﴾ رقم (٤٦٢٥).

الدالة على أنه ﷺ لا يعلم الغيب كثيرة وهكذا غيره من الناس من باب أولى.

ومن ادعى أنه يعلم الغيب فقد أعظم على الله الفرية، كما قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، ولما قذف بعض الناس زوجته عائشة رضي الله عنها في بعض غزواته وأشاع ذلك بعض المنافقين ومن قلدهم، لم يعلم النبي ﷺ براءتها حتى نزل القرآن بذلك، ولو كان يعلم الغيب لقال لها وللناس إنها بريئة، ولم ينتظر نزول الوحي في ذلك، وهكذا لما ضاع عقدها في بعض أسفاره، بعث أصحابه يلتمسونه فلم يجدوه، ولم يعلم النبي ﷺ مكانه حتى أقاموا البعير الذي كانت تحمل عليه، فلما أقاموه وجدوه تحته، والأحاديث في ذلك كثيرة، وفيما ذكرت إن شاء الله كفاية.

السفر لزيارة مسجد رسول الله ﷺ وليس لقبره[١]

السؤال: ما حكم السفر لزيارة قبر النبي ﷺ وغيره من قبور الأولياء والصالحين وغيرهم؟

الجواب: لا يجوز السفر بقصد زيارة قبر النبي ﷺ أو قبر غيره من الناس في أصح قولي العلماء لقول النبي ﷺ: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى**»[٢]، متفق عليه.

والمشروع لمن أراد زيارة قبر النبي ﷺ وهو بعيد عن المدينة أن يقصد بالسفر زيارة المسجد النبوي، فتدخل زيارة القبر الشريف وقبرَيْ أبي بكر وعمر والشهداء وأهل البقيع تبعاً لذلك.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٨/ ٣٣٦، ٣٣٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم (١١٨٩)، ومسلم: كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم (٨٢٧).

وإن نواهما جاز لأنه يجوز تبعاً ما لا يجوز استقلالاً، أما نية القبر بالزيارة فقط فلا تجوز مع شد الرحال، أما إذا كان قريباً لا يحتاج إلى شد رحال ولا يسمى ذهابه إلى القبر سفراً فلا حرج في ذلك، لأن زيارة قبره ﷺ وقبر صاحبيه من دون شد رحل سنة وقربة، وهكذا زيارة قبور الشهداء وأهل البقيع، وهكذا زيارة قبور المسلمين في كل مكان سنة وقربة لكن بدون شد الرحال، لقول النبي ﷺ: «**زوروا القبور فإنها تذكّركم الآخرة**»[١]، أخرجه مسلم في صحيحه. وكان ﷺ يعلّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية**»[٢]، أخرجه مسلم أيضاً في صحيحه.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه، رقم (٩٧٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يُقال عند دخول القبور، رقم (٩٧٥).

آداب زيارة المسجد النبوي[١]

السؤال: يعتقد بعض الحجاج أنه إذا لم يتمكن الحاج من زيارة المسجد النبوي فإن حجه ينقص، فهل هذا صحيح؟ ع. م. س. الدرعية.

الجواب: الزيارة للمسجد النبوي سنة وليست واجبة، وليس لها تعلق بالحج، بل السنة أن يزار المسجد النبوي في جميع السنة، ولا يختص ذلك بوقت الحج؛ لقول النبي ﷺ: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى**» متفق عليه[٢]، ولقوله ﷺ: «**صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام**»

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٦/ ٤٠٩، ٤١٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم(١١٨٩)، ومسلم: كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم (٨٢٧).

متفق عليه[١].

وإذا زار المسجد النبوي شرع له أن يصلي في الروضة ركعتين، ثم يسلم على النبي ﷺ وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كما يشرع زيارة البقيع والشهداء للسلام على المدفونين هناك من الصحابة وغيرهم، والدعاء لهم، والترحم عليهم، كما كان النبي ﷺ يزورهم، وكان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية**»[٢].

وفي رواية عنه ﷺ أنه كان يقول إذا زار البقيع: «**يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد**»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم(١١٩٠)، ومسلم: كتاب الحج، باب فضل بمسجدي مكة والمدينة، رقم(١٣٩٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يُقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم(٩٧٥).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يُقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم(٩٧٤).

ويشرع أيضًا لمن زار المسجد النبوي أن يزور مسجد قباء ويصلي فيه ركعتين؛ لأن النبي ﷺ كان يزوره كل سبت، ويصلي فيه ركعتين[١]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**من تطهر في بيته فأحسن الطهور ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه كان كعمرة**»[٢]، هذه هي المواضع التي تُزار في المدينة المنورة.

أما المساجد السبعة ومسجد القبلتين وغيرها من المواضع التي يذكر بعض المؤلفين في المناسك زيارتها فلا أصل لذلك ولا دليل عليه، والمشروع للمؤمن دائمًا هو الاتباع دون الابتداع.

والله ولي التوفيق.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من أتى مسجد قباء كل بيت، رقم(١١٩٣)، ومسلم: كتاب الحج، باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه، رقم(١٣٩٩).

(٢) أخرجه النسائي: كتاب المساجد، باب فضل مسجد قباء والصلاة فيه، رقم(٦٩٩).

هل الرسول ﷺ يسمع ويرى من يصلي ويسلم عليه عند قبره؟[١]

السؤال: **إذا جاء أحد عند قبر النبي ﷺ ليصلي ويسلم عليه هل يسمعه ويراه وهل هذه العقيدة شرك أم لا؟**

الجواب: المشروع للمسلم إذا زار مسجد الرسول ﷺ أن يبدأ بالصلاة في مسجده عليه الصلاة والسلام، وإذا أمكن أن يكون ذلك في الروضة الشريفة فهو أفضل، ثم يتوجه إلى قبر النبي ﷺ ويقف أمامه بأدب وخفض صوت، ثم يسلم على رسول الله ﷺ وعلى صاحبيه رضي الله عنهما.

وقد أخرج أبو داود بسند جيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام**»[٢]. وقد احتج جماعة من أهل العلم بهذا

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٢/ ٣٩٣،٣٩٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٤٣٤)، وأبو داود: كتاب المناسك، باب زيارة القبور، رقم (٢٠٤١).

الحديث على أنه ﷺ يسمع سلام المسلِّمين عليه إذا ردت عليه روحه، وقال آخرون من أهل العلم: ليس هذا الحديث صريحاً في ذلك، وليس فيه دلالة على أن ذلك خاص بمن سلم عليه عند قبره، بل ظاهر الحديث يعمُّ جميع المسلمين عامة.

وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليّ**، قالوا: يا رسول الله كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ قال: **إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**»[1]، خرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه بإسناد حسن.

وسبق قوله ﷺ: «**إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي**

---

(١) أخرجه أحمد (١٥٧٢٩)؛ وأبو داود: كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، رقم (١٠٤٧)؛ والنسائي: كتاب الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ، رقم(١٣٧٤)؛ وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة، رقم (١٠٨٥).

السلام»[1]، فهذه الأحاديث وما جاء في معناها تدل على أنه ﷺ يبلَّغ صلاة المصلين عليه وسلامهم. وليس فيها أنه يسمع ذلك فلا يجوز أن يقال إنه يسمع ذلك إلا بدليل صحيح صريح يعتمد عليه، فإن هذه الأمور وأشباهها توقيفية ليس للرأي فيها مجال، وقد قال الله سبحانه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

وقد رددنا هذه المسألة إلى القرآن العظيم وإلى السنة الصحيحة فلم نجد ما يدل على سماعه ﷺ صلاة المصلين وسلامهم، وإنما في السنة الدلالة على أنه يبلَّغ ذلك، وفي بعضها التصريح بأن الملائكة هي التي تبلغه ذلك والله سبحانه أعلم.

أما كونه ﷺ يرى المُسلِّم عليه فهذا لا أصل له، وليس في الآيات والأحاديث ما يدل عليه، كما أنه عليه الصلاة والسلام

---

(١) سبق تخريجه.

لا يعلم أحوال أهل الدنيا ولا ما يحدث منهم؛ لأن الميت قد انقطعت صلته بأهل الدنيا وعلمه بأحوالهم كما تقدمت الأدلة على ذلك.

وما يروى في هذا الباب من الحكايات والمرائي المنامية وما يذكره بعض أهل التصوف من حضوره ﷺ بينهم واطلاعه على أحوالهم، وهكذا ما يذكر بعض المحتفلين بمولده عليه الصلاة والسلام من حضوره بينهم، فكل ذلك لا صحة له، ولا يجوز الاعتماد عليه؛ لأن الأدلة الشرعية محصورة في كلام الله سبحانه وكلام رسوله ﷺ، وإجماع أهل العلم المحقق، وأما الآراء والمنامات والحكايات والأقيسة فليس لها مجال في هذا الباب ولا يعتمد على شيء منها في إثبات شيء مما ذكرنا. والله ولي التوفيق، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين.

الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة أو موضوعة[١]

السؤال: أرجو الإفادة عن صحة الأحاديث الآتية:

الأول: (من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني) والثاني: (من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي). والثالث: (من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شفيعاً شهيداً يوم القيامة). لأنها وردت في بعض الكتب وحصل منها إشكال واختلف فيها على رأيين: أحدهما يؤيد هذه الأحاديث...والثاني لا يؤيدها؟

الجواب: أما الحديث الأول: فقد رواه ابن عدي والدارقطني من طريق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما – عن النبي ﷺ، بلفظ: «من حج ولم يزرني فقد جفاني»، وهو حديث ضعيف، بل قيل عنه: إنه موضوع أي: مكذوب، وذلك أن في سنده محمد بن

(١) فتاوى إسلامية: (٤/ ١٠٠،١٠١).

النعمان بن شبل الباهلي عن أبيه وكلاهما ضعيف جداً، وقال الدارقطني: الطعن في هذا على ابن النعمان لا على النعمان، وروى هذا الحديث البزار أيضًا وفي إسناده إبراهيم الغفاري وهو ضعيف، ورواه البيهقي عن عمر، وقال: وإسناده مجهول.

أما الحديث الثاني: فقد أخرجه الدار قطني عن رجل من آل حاطب عن النبي ﷺ بهذا اللفظ، وفي إسناده الرجل المجهول، ورواه أبو يعلى في مسنده، وابن عدى في كامله، وفي إسناده حفص بن داود وهو ضعيف الحديث.

أما الحديث الثالث: فقد رواه ابن أبي مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ، عن سليمان بن زيد الكعبي وهو ضعيف الحديث من طريق عمر، وفي إسناده مجهول.

هذا وقد وردت أحاديث صحيحة للعبرة والاتعاظ والدعاء للميت.

أما الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي ﷺ خاصة فكلها ضعيفة، بل قيل: إنها موضوعة.

فمن رغب في زيارة القبور أو في زيارة قبر الرسول ﷺ، زيارة شرعية للعبرة والاتعاظ والدعاء للميت، والصلاة على النبي ﷺ، والترضي عن صاحبيه دون أن يشد الرحال، أو ينشئ سفراً لذلك فزيارته مشروعة ويرجى له فيها الأجر.

ومن شد لها الرحال أو أنشأ لها سفراً فذلك لا يجوز؛ لقول النبي ﷺ: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى**»[1]، رواه البخاري ومسلم.

وحديث: «**لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا**

(١) سبق تخريجه.

عليَّ فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»[١]، رواه محمد بن عبد الواحد المقدسي في المختارة، والله أعلم.

حديث: «من زارني بالمدينة محتسبا كنت له شفيعاً» [٢]

السؤال: سائل يسأل عن صحة حديث: «من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شفيعاً شهيداً يوم القيامة»؟

الجواب: هذا الحديث رواه ابن أبي الدنيا عن طريق أنس بن مالك عن النبي ﷺ، بهذا اللفظ، وفي إسناده سليمان بن زيد الكعبي وهو ضعيف الحديث، ورواه أبو داود الطيالسي من طريق عمر، وفي إسناده مجهول. هذا وقد وردت أحاديث صحيحة في الحث على زيارة القبور عامة للعبرة والاتعاظ

(١) سبق تخريجه.

(٢) فتاوى إسلامية: (٤/ ١٠٢، ١٠٣).

والدعاء للميت أما الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي ﷺ، خاصة فكلها ضعيفة، بل قيل إنها موضوعة.

الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ في المسجد؟[١]

السؤال: من المعلوم أنه لا يجوز دفن الأموات في المساجد، و أيما مسجد فيه قبر لا تجوز الصلاة فيه؛ فما الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ وبعض صحابته في المسجد النبوي؟

الجواب: قد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[٢]، متفق على صحته، وثبت عنه أيضاً عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأتاها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال ﷺ: «**أولئك إذا مات فيهم الرجل**

(١) كتاب الدعوة: (١/ ٢٤، ٢٦). وفتاوى إسلامية: (١/ ٣٤، ٣٥).

(٢) سبق تخريجه.

الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله»[1] متفق عليه.

وروى مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله البجلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذًا من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك**»[2].

وروى مسلم أيضًا عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ **أنه نهى أن يجصَّص القبر وأن يقعد عليه وأن يبني عليه**[3] فهذه

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر، رقم (٩٧٠).

الأحاديث الصحيحة وما جاء في معناها كلها تدل على تحريم اتخاذ المساجد على القبور ولعن من فعل ذلك، كما تدل على تحريم البناء على القبور واتخاذ القباب عليها وتجصيصها؛ لأن ذلك من أسباب الشرك بها وعبادة سكانها من دون الله، كما وقع ذلك قديمًا وحديثًا.

فالواجب على المسلمين أينما كانوا أن يحذروا مما نهى رسول الله ﷺ عنه، وألا يغتروا بما فعله كثير من الناس، فإن الحق هو ضالة المؤمن متى وجدها أخذها، والحق يُعرَف بالدليل من الكتاب والسنة لا بآراء الناس وأعمالهم.

والرسول محمد ﷺ وصاحباه رضي الله عنهما لم يدفنوا في المسجد، وإنما دفنوا في بيت عائشة، ولكن لما وسع المسجد في عهد الوليد بن عبد الملك أدخل الحجرة في المسجد في آخر القرن الأول، ولا يعتبر عمله هنا في حكم الدفن في المسجد؛

لأن الرسول ﷺ وصاحبيه لم ينقلوا إلى أرض المسجد، وإنما أدخلت الحجرة التي هم بها في المسجد من أجل التوسعة، فلا يكون في ذلك حجة لأحد على جواز البناء على القبور أو اتخاذ المساجد عليها أو الدفن فيها لما ذكرته آنفا من الأحاديث الصحيحة المانعة من ذلك، وعمل الوليد ليس فيه حجة على ما يخالف السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ، والله ولي التوفيق.

عن تحكيم الرسول ﷺ بعد موته وشد الرحال إلى قبره لطلب الاستغفار منه [١]

السؤال: قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٦/ ٢٤٤ - ٢٥٠).

(٦٤) فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٤- ٦٥].

والسؤال هو: أن بعض المسلمين يأخذون من هذه الآية أنه لا حرج على المسلم أن يذهب ويشد الرحال إلى قبر الرسول ﷺ؛ يسأله أن يستغفر له وهو ﷺ في قبره، فهل هذا العمل صحيح كما قال تعالى؟ وهل معنا (جاءوك) في اللغة: جاءوك في حياتك أم في موتك؟ وهل يرتد المسلم عن الإسلام إذا لم يحكم سنّة رسول الله ﷺ؟ وهل التشاجر على الدنيا أم على الدين؟

الجواب: هذه الآية الكريمة فيها حث الأمة على المجيء إليه إذا ظلموا أنفسهم بشيء من المعاصي، أو وقعوا فيما هو أكبر من ذلك من الشرك، أن يجيئوا إليه تائبين نادمين حتى يستغفر لهم عليه الصلاة والسلام، والمراد بهذا المجيء: المجيء إليه في حياته ﷺ، وهو يدعو المنافقين وغيرهم إلى أن يأتوا إليه ليعلنوا

توبتهم ورجوعهم إلى الله، ويطلبوا منه عليه الصلاة والسلام أن يسأل الله أن يقبل توبتهم، وأن يصلح أحوالهم، ولهذا قال: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾[النساء:٦٤].

فطاعة الرسول إنما تكون بإذن الله؛ يعنى الإذن الكوني القدري، فمن أذن الله له وأراد هدايته اهتدى، ومن لم يأذن الله في هدايته لم يهتد، فالأمر بيده سبحانه، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[التكوير:٢٩].

أما الإذن الشرعي فقد أذن سبحانه لجميع الثقلين أن يهتدوا، وأراد منهم ذلك شرعاً وأمرهم به، كما قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾[البقرة:٢١]، وقال سبحانه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمۡ وَيَهۡدِيَكُمۡ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَيَتُوبَ عَلَيۡكُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[النساء:٢٦]، ثم قال: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ﴾، أي: تائبين نادمين

لا مجرد قول ﴿وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ أي: دعا لهم بالمغفرة ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ٦٤﴾[النساء:٦٤].

فهو حث لهم - أي للعباد - على أن يأتوا للرسول ﷺ ليعلنوا عنده توبتهم وليسأل الله لهم، وليس المراد بعد وفاته ﷺ كما يظنه بعض الجهال، فالمجيء إليه بعد موته لهذا الغرض غير مشروع، وإنما يؤتى للسلام عليه لمن كان في المدينة، أو وصل إليها من خارجها لقصد الصلاة بالمسجد والقراءة فيه ونحو ذلك، فإذا أتى المسجد سلم على الرسول ﷺ وعلى صاحبيه، لكن لا يشد الرحل من أجل زيارة القبر فقط، بل من أجل المسجد، وتكون الزيارة لقبره ﷺ ، وقبر الصديق وعمر رضي الله عنهما تابعة لزيارة المسجد، لقوله ﷺ: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى**»[1]، متفق على صحته.

---

(١) سبق تخريجه.

فالقبور لا تشد إليها الرحال، ولكن متى وصل إلى المسجد النبوي، فإنه يشرع له أن يسلم عليه ﷺ، ويسلم على صاحبيه رضي الله عنهما، لكن لا يشد الرحال من أجل الزيارة فقط للحديث المتقدم.

وأما ما يتعلق بالاستغفار: فهذا يكون في حياته لا بعد وفاته، والدليل على هذا أن الصحابة لم يفعلوا ذلك، وهم أعلم الناس بالنبي ﷺ، وأفقه الناس في دينه، ولأنه عليه الصلاة والسلام لا يملك ذلك بعد وفاته، كما قال ﷺ: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»[(١)].

وأما ما أخبر به عليه الصلاة والسلام؛ أن من صلى عليه تعرض صلاته عليه، فذلك شيء خاص يتعلق بالصلاة عليه،

(١) سبق تخريجه.

ومن صلى عليه صلاة صلى الله عليه بها عشراً، وقال عليه الصلاة والسلام: «**أكثروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة، فإن صلاتكم معروضة عليّ**» قيل: يا رسول الله: كيف وقد أرمت، أي بَليت. قال: «**إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**»[(١)]، فهذا حكم خاص بالصلاة عليه. وفي الحديث الآخر عنه ﷺ أنه قال: «**إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام**»[(٢)]، فهذا شيء خاص للرسول ﷺ، وأنه يبلغ ذلك.

وأما أن يأتي من ظلم نفسه ليتوب عند القبر ويستغفر عند القبر فهذا لا أصل له، بل هو منكر، ولا يجوز وهو وسيلة للشرك، مثل أن يأتي فيسأله الشفاعة، أو شفاء المريض، أو النصر على الأعداء، أو نحو ذلك، أو يسأله أن يدعو له فهذا لا يجوز، لأن هذا ليس من خصائصه ﷺ بعد وفاته، ولا من

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

خصائص غيره، فكل من مات لا يدعى ولا يطلب منه الشفاعة لا النبي ولا غيره، وإنما الشفاعة تطلب منه في حياته، فيقال: يا رسول الله اشفع لي أن يغفر الله لي، اشفع لي أن يشفي الله مريضي، وأن يرد غائبي وأن يعطيني كذا وكذا.

وهكذا يوم القيامة بعد البعث والنشور، فإن المؤمنين يأتون آدم ليشفع لهم إلى الله حتى يقضى بينهم فيعتذر، ويحيلهم إلى نوح فيأتونه فيعتذر، ثم يحيلهم نوح إلى إبراهيم فيعتذر، فيحيلهم إبراهيم إلى موسى فيعتذر، ثم يحيلهم موسى إلى عيسى فيعتذر، عليهم جميعاً الصلاة والسلام، ثم يحيلهم عيسى إلى محمد ﷺ ، فيأتونه فيقول عليه الصلاة والسلام: «**أنا لها أنا لها**»[(١)]، فيتقدم ويسجد تحت العرش ويحمد ربه بمحامد عظيمة

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء، رقم (٧٥١٠)؛ ومسلم: كتاب الإيمان،باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٣).

يفتحها الله عليه، ثم يقال له: **ارفع رأسك، وقل تُسمَع وسَلْ تُعْطَ، واشفع تُشَفَّع، فيشفع ﷺ في أهل الموقف حتى يقضى بينهم، وهكذا يشفع في أهل الجنة حتى يدخلوا الجنة**؛ لأنه ﷺ موجود.

أما في البرزخ بعد وفاته ﷺ فلا يسأل الشفاعة، و لا يسأل شفاء المريض، ولا رد الغائب، و لا غير ذلك من الأمور.

وهكذا بقية الأموات لا يُسألون شيئاً من هذه الأمور، بل يُدعَى لهم ويُستَغفَر لهم إذا كانوا مسلمين، وإنما تُطلَب هذه الأمور من الله سبحانه، مثل أن يقول المسلم: اللهم شفِّع فيَّ نبيَّك عليه الصلاة والسلام، اللهم اشف مريضي، اللهم انصرني على عدوي، ونحو ذلك، لأنه سبحانه يقول : ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[غافر:٦٠]، ويقول عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[البقرة:١٨٦].

أما قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء:٦٥]، فهي عامة على ظاهرها، فلا يجوز للمسلمين أن يخرجوا عن شريعة الله، بل يجب عليهم أن يحكموا شرع الله في كل شيء، فيما يتعلق بالعبادات وفيما يتعلق بالمعاملات، في جميع الشؤون الدينية والدنيوية لكونها تعم الجميع، ولأن الله سبحانه يقول: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة:٥٠]، ويقول: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤]، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥]، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة:٤٧].

فهذه الآيات عامة لجميع الشؤون التي يتنازع فيها الناس ويختلفون فيها، ولهذا قال سبحانه: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾،

يعنى الناس من المسلمين وغيرهم ﴿ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ ﴾ وذلك بتحكيمه ﷺ حال حياته وتحكيم سنته بعد وفاته.

فالتحكيم لسنته هو التحكيم لما أنزل من القرآن والسنة ﴿ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾، أي: فيما تنازعوا فيه.

هذا هو الواجب عليهم؛ أن يحكموا القرآن الكريم، والرسول ﷺ في حياته، وبعد وفاته باتباع سنته؛ التي هي بيان القرآن الكريم، وتفسير له، ودلالة على معانيه.

أما قوله سبحانه: ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء:٦٥]، فمعناه: أنه يجب أن تنشرح صدورهم لحكمه ﷺ، وألا يبقى في صدورهم حرج مما قضى بحكمه عليه الصلاة والسلام، لأن حكمه هو الحق الذي لا ريب فيه، وهو حكم الله عز وجل، فالواجب التسليم له

وانشراح الصدر بذلك، وعدم الحرج، بل عليهم أن يسلموا لذلك تسليماً كاملاً رضاً بحكم الله واطمئناناً إليه.

هذا هو الواجب على جميع المسلمين فيما شجر بينهم من دعاوى وخصومات؛ سواء كانت متعلقة بالعبادات أو بالأموال أو بالأنكحة، أو الطلاق أو بغيرها من شؤونهم.

وهذا الإيمان المنفي هو أصل الإيمان بالله ورسوله بالنسبة إلى تحكيم الشريعة والرضا بها، والإيمان بأنها الحكم بين الناس، فلا بد من هذا.

فمن زعم أنه يجوز الحكم بغيرها، أو قال: إنه يجوز أن يتحاكم الناس إلى الآباء أو إلى الأجداد، أو إلى القوانين الوضعية التي وضعها الرجال؛ سواء كانت شرقية أو غربية، فمن زعم أن هذا يجوز، فإن الإيمان منتفٍ عنه، ويكونه بذلك كافراً كفراً أكبر، فمن رأى أن شرع الله لا يجب تحكيمه ولكن لو حكم كان أفضل، أو رأى أن القانون أفضل، أو رأى أن القانون

يساوي حكم الله فهو مرتد عن الإسلام. وهي ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن يقول : إن الشرع أفضل، ولكن لا مانع من تحكيم غير الشرع.

النوع الثاني: أن يقول: إن الشرع والقانون سواء ولا فرق.
النوع الثالث: أن يقول إن القانون أفضل وأولى من الشرع. وهذا أقبح الثلاثة، وكلها كفر وردة عن الإسلام.

أما الذي يرى أن الواجب تحكيم شرع الله، وأنه لا يجوز تحكيم القوانين ولا غيرها مما يخالف شرع الله، ولكنه قد يحكم بغير ما أنزل الله لهوى في نفسه ضد المحكوم عليه، أو لرشوة، أو لأمور سياسية، أو ما أشبه ذلك من الأسباب، وهو يعلم أنه ظالم ومخطئ ومخالف للشرع، فهذا يكون ناقص الإيمان، وقد انتفى في حقه كمال الإيمان الواجب، وهو بذلك يكون كافراً كفراً أصغر، وظالماً ظلماً أصغر، وفاسقاً فسقاً أصغر، كما صح معنى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما، ومجاهد من السلف

رحمهم الله، وهو قول أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن سلك سبيلهم. والله المستعان.

رؤية الرسول ﷺ في المنام[1]

السؤال: **يقول كثير من علمائنا أنه من الممكن أن نرى رسول الله ﷺ في المنام وأن رؤيته في المنام حقيقة؛ لأن الشياطين لا يستطيعون أن يتمثلوا بشخصية الرسول ﷺ، وهل مثل هذه العقيدة شرك أم لا؟**

الجواب: هذا القول حق وهو من عقيدة المسلمين وليس فيه شرك؛ لأنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي**»[2]، متفق على صحته.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٢/ ٣٨٥،٣٨٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب من رأى النبي ﷺ في المنام، رقم (٦٩٩٤)؛ ومسلم: كتاب الرؤيا، باب قول النبي ﷺ من رآني، رقم (٢٢٦٦).

فهذا الحديث الصحيح، يدل على أنه ﷺ قد يُرى في النوم، وأن من رآه في النوم على صورته المعروفة فقد رآه، فإن الشيطان لا يتمثل في صورته.

ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون الرائي من الصالحين، ولا يجوز أن يعتمد عليها في شيء يخالف ما علم من الشرع، بل يجب عرض ما سمع الرائي من النبي ﷺ من أوامر أو نواهي أو خبر أو غير ذلك من الأمور التي يسمعها أو يراها الرائي للرسول ﷺ على الكتاب والسنة الصحيحة، فما وافقهما أو أحدهما قبل، وما خالفهما أو أحدهما ترك؛ لأن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها وأتم عليها النعمة قبل وفاة النبي ﷺ، فلا يجوز أن يقبل من أحد من الناس ما يخالف ما علم من شرع الله ودينه، سواء كان ذلك من طريق الرؤيا أو غيرها، وهذا محل إجماع بين أهل العلم المعتد بهم.

أما من رآه عليه الصلاة والسلام على غير صورته فإن رؤياه تكون كاذبة، كأن يراه أمرد لا لحية له، أو يراه أسود اللون أو ما أشبه ذلك من الصفات المخالفة لصفته عليه الصلاة والسلام، لأنه قال عليه الصلاة والسلام: «فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي »[1]، فدل ذلك على أن الشيطان قد يتمثل في غير صورته عليه الصلاة والسلام، ويدعي أنه الرسول ﷺ من أجل إضلال الناس والتلبيس عليهم، ثم ليس كل من ادعى رؤيته ﷺ يكون صادقاً، وإنما تقبل دعوى ذلك من الثقات المعروفين بالصدق والاستقامة على شريعة الله سبحانه، وقد رآه في حياته ﷺ أقوام كثيرون، فلم يسلموا ولم ينتفعوا برؤيته كأبي جهل وأبي لهب وعبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين وغيرهم، فرؤيته في النوم عليه الصلاة والسلام من باب أولى.

---

(١) سبق تخريجه.

أحاديث في رؤية النبي ﷺ[1]

السؤال: ما صحة الحديث المروي عن رسول الله ﷺ، الذي معناه: «من رآني فقد رآني»، والحديث الآخر الذي معناه: «من رآني فقد حرمت عليه النار»؟ وما المعنى الذي يدلان عليه؟

الجواب: الحديث الأول وهو قوله ﷺ: «من رآني فقد رآني حقًّا» فهذا حديث صحيح وله ألفاظ منها قوله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي...»[2]، ومنها قوله، ﷺ: «من رآني في المنام فقد رأى الحق، فإن الشيطان لا يتمثل بي»[3]، في عدة ألفاظ وردت عنه عليه الصلاة والسلام،

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٤/ ٤٤٥)، وفتاوى إسلامية: (٤/ ١٠٦،١٠٧).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب من رأي النبي ﷺ في المنام، رقم(٦٩٩٧).

وقد دلت كلها على أن عدو الله الشيطان قد حيل بينه وبين أن يتمثل في صورة النبي ﷺ، فمن رأى النبي ﷺ في المنام فقد رأى الحقيقة.

وصورته **عليه الصلاة والسلام معروفة عند أهل العلم،** فهو ربعة من الرجال، حسن الصورة، أبيض مشرب بحمرة، كث اللحية أسودها، وفي آخر حياته حصل فيها شعيرات قليلة من الشيب عليه الصلاة والسلام، فمن رآه على صورته الحقيقية فقد رآه فإن الشيطان لا يتمثل به عليه الصلاة والسلام.

وأما الحديث الثاني: «**من رآني فقد حرمت عليه النار**» لا أصل له وليس بصحيح.

ما يشرع في التوسل بالنبي وما لا يشرع[1]

السؤال: ما حكم التوسل بسيد الأنبياء؟ وهل هناك أدلة على تحريمه؟

الجواب: التوسل بالنبي ﷺ فيه تفصيل، فإن كان ذلك باتباعه ومحبته وطاعة أوامره وترك نواهيه والإخلاص لله في العبادة فهذا هو الإسلام، وهو دين الله الذي بعث به أنبياءه، وهو الواجب على كل مكلف، وهو الوسيلة للسعادة في الدنيا والآخرة.

أما التوسل بدعائه والاستغاثة به وطلبه النصر على الأعداء والشفاء للمرضي فهذا هو الشرك الأكبر، وهو دين أبي جهل وأشباهه من عبدة الأوثان، وهكذا فِعلُ ذلك مع غيره من الأنبياء والأولياء أو الجن أو الملائكة أو الأشجار أو الأحجار أو الأصنام.

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٥/ ٣٢٢، ٣٢٣).

وهناك نوع ثالث يسمى التوسل وهو التوسل بجاهه ﷺ أو بحقه أو بذاته، مثل أن يقول الإنسان: أسألك يا الله بنبيك أو جاه نبيك أو حق نبيك أو جاه الأنبياء أو حق الأنبياء أو جاه الأولياء والصالحين وأمثال ذلك، فهذا بدعة ومن وسائل الشرك، ولا يجوز فعله معه ﷺ ولا مع غيره؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يشرع ذلك. والعبادات توقيفية لا يجوز منها إلا ما دل عليه الشرع المطهر.

وأما توسل الأعمى به في حياته ﷺ فهو توسل به ﷺ ليدعو له ويشفع له إلى الله في إعادة بصره إليه، وليس توسلاً بالذات أو الجاه أو الحق كما يعلم ذلك من سياق الحديث، وكما أوضح ذلك علماء السنة في شرح الحديث.

وقد بسط الكلام في ذلك شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله في كتبه الكثيرة المفيدة، ومنها كتابه المسمى (القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة) وهو كتاب مفيد جدير بالاطلاع عليه والاستفادة منه.

وهذا الحكم جائز مع غيره ﷺ من الأحياء كأن تقول لأخيك أو أبيك أو من تظن فيه الخير: ادع الله لي أن يشفيني من مرضي أو يرد عليّ بصري أو يرزقني الذرية الصالحة أو نحو ذلك بإجماع أهل العلم، والله ولي التوفيق.

حكم الاستغاثة بالنبي ﷺ[1]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد نشرت صحيفة المجتمع الكويتية في عددها ١٥ الصادر ١٩/ ٤/ ١٣٩٠هـ. أبياتاً تحت عنوان **(في ذكرى المولد النبوي الشريف)** تتضمن الاستغاثة بالنبي ﷺ، والاستنصار به لأدارك الأمة ونصرها وتخليصها مما وقعت فيه من التفرق

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢/ ١٠٨ - ١١٥).

والاختلاف، بإمضاء قائلة الأبيات وهذا نص من الأبيات المشار إليها:

يـــا رســـول الله أدرك عالمـــاً   يشعل الحرب ويصلى من لظاها
يـــا رســـول الله أدرك أمـــة   في ظلام الشك قد طـال سراهـا
يـــا رســـول الله أدرك أمـــة   في متاهات الأسى ضاعت رؤاها

إلى أن قالت:

يـــا رســـول الله أدرك أمـــة   في ظلا م الشك قد طال سراهـا
عجـل النـصر كـما عجلتـه   يـوم بـدر حـين ناديـت الإلـه
فاسـتحال الـذل نـصراً رائعـاً   إن لله جنـــوداً لا نراهـــا

الله أكبر، هكذا توجه هذه الكاتبة نداءها واستغاثتها إلى الرسول ﷺ طالبة منه إدراك الأمة بتعجيل النصر، ناسية أو جاهلة أن النصر بيد الله وحده ليس ذلك بيد النبي ﷺ ولا غيره من المخلوقات ، كما قال الله سبحانه في كتابه المبين: ﴿وَمَا

ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ﴾[آل عمران:١٢٦]، وقال عز وجل: ﴿إِن يَنصُرۡكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمۡۖ وَإِن يَخۡذُلۡكُمۡ فَمَن ذَا ٱلَّذِي يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعۡدِهِۦ﴾[آل عمران:١٦٠].

وقد علم بالنص والإجماع أن الله سبحانه خلق الخلق ليعبدوه، وأرسل الرسل وأنزل الكتب لبيان تلك العبادة والدعوة إليها، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ﴾[الذاريات:٥٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾[النحل:٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾[الأنبياء:٢٥]، وقال عز وجل: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ١ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۚ إِنَّنِي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ﴾[هود: ١-٢].

فأوضح سبحانه في هذه الآيات المحكمات أنه لم يخلق الثقلين إلا ليعبدوه وحده لا شريك له، وبين أنه أرسل الرسل

عليهم الصلاة والسلام للأمر بهذه العبادة والنهي عن ضدها، وأخبر عز وجل أنه أحكم آيات كتابه وفصلها لئلا يعبد غيره سبحانه.

والعبادة: هي توحيده وطاعته، بامتثال أوامره وترك نواهيه، وقد أمر الله بذلك في آيات كثيرة منها قوله سبحانه: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾[البينة:٥]، الآية: وقوله عز وجل: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[الإسراء:٢٣]، وقوله سبحانه: ﴿فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُ﴾[الزمر:٢ - ٣].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، كلها تدل على وجوب إخلاص العبادة لله وحده، وترك عبادة ما سواه من الأنبياء وغيرهم، ولا ريب أن الدعاء من أهم أنواع العبادة وأجمعها،

فوجب إخلاصه لله وحده كما قال عز وجل: ﴿فَٱدۡعُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾[غافر:١٤].

وقال عز وجل: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾[الجن:١٨]، وهذا يعم جميع المخلوقات من الأنبياء وغيرهم لأن ﴿أَحَدٗا﴾ نكرة في سياق النهي، فتعم كل من سوى الله سبحانه، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدۡعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾[يونس:١٠٦]. وهذا خطاب للنبي ﷺ، ومعلوم أن الله سبحانه قد عصمه من الشرك، وإنما المراد من ذلك تحذير غيره، ثم قال عز وجل: ﴿فَإِن فَعَلۡتَ فَإِنَّكَ إِذٗا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[يونس:١٠٦]، فإذا كان سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام لو دعا غير الله يكون من الظالمين، فكيف بغيره؟ والظلم إذا أطلق يراد به الشرك الأكبر كما قاله سبحانه: ﴿وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[البقرة:٢٥٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾[لقمان:١٣].

فعلم بهذه الآيات وغيرها أن دعاء غير الله من الأموات والأشجار والأصنام وغيرها، شرك بالله عز وجل ينافي العبادة التي خلق الله الثقلين من أجلها، وأرسل الرسل وأنزل الكتب لبيانها والدعوة إليها، وهذا معنى لا إله إلا الله، فإن معناها لا معبود بحق إلا الله، فهي تنفي العبادة عن غير الله وتثبتها لله وحده كما قال الله سبحانه: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلۡبَٰطِلُ ﴾[الحج:٦٢].

وهذا هو أصل الدين وأساس الملة، ولا تصح العبادات إلا بعد صحة هذا الأصل، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقال سبحانه: ﴿ وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾[الأنعام: ٨٨].

ودين الإسلام مبني على أصلين عظيمين:

أحدهما: أن لا يعبد إلا الله وحده.

والثاني: أن لا يعبد إلا بشريعة نبيه ورسوله ﷺ.

وهذا معنى شهادة أن(لا إله إلا الله)، فمن دعا الأموات من الأنبياء وغيرهم، أو دعا الأصنام أو الأشجار أو الأحجار أو غير ذلك من المخلوقات، أو استغاث بهم، أو تقرب إليهم بالذبائح والنذور، أو صلى لهم أو سجد لهم، فقد اتخذهم أرباباً من دون الله، وجعلهم أنداداً له سبحانه، وهذا يناقض هذا الأصل، وينافي معنى (لا إله إلا الله)، كما أن من ابتدع في الدين ما لم يأذن به الله لم يحقق معنى شهادة (أن محمداً رسول الله)، وقد قال الله عز وجل: ﴿ وَقَدِمۡنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنۡ عَمَلٖ فَجَعَلۡنَٰهُ هَبَآءٗ مَّنثُورًا ﴾[الفرقان:٢٣].

وهذه الأعمال هي أعمال من مات على الشرك بالله عز وجل، وهكذا الأعمال المبتدعة التي لم يأذن بها الله ، فإنها تكون يوم القيامة هباءً منثوراً لكونها لم توافق شرعه المطهر، كما قال

النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[1]، متفق على صحته.

وهذه الكاتبة قد وجهت استغاثتها ودعاءها للرسول ﷺ، وأعرضت عن رب العالمين الذي بيده النصر والضر والنفع، وليس بيد غيره شيء من ذلك.

ولا شك أن هذا ظلم عظيم وخيم، وقد أمر الله عز وجل بدعائه سبحانه، ووعد من يدعوه بالاستجابة، وتوعد من استكبر عن ذلك بدخول جهنم، كما قال عز وجل: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[غافر:٦٠]، أي صاغرين ذليلين.

وقد دلت هذه الآية الكريمة على أن الدعاء عبادة، وعلى أن من استكبر عنه فمأواه جهنم، فإذا كانت هذه حال من استكبر عن دعاء الله، فكيف تكون حال من دعا غيره وأعرض عنه؟

---

(١) سبق تخريجه.

وهو سبحانه القريب المالك لكل شيء، والقادر على كل شيء، كما قال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة:١٨٦].

وقد أخبر الرسول ﷺ في الحديث الصحيح أن الدعاء هو العبادة، وقال لابن عمه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: **«احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله »**[1]، وقال ﷺ: **«من مات وهو يدعو لله نداً دخل النار»**[2]، رواه البخاري، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه سئل: أي: الذنب أعظم؟ قال: **«أن تجعل لله**

---

(١) أخرجه أحمد (٢٦٦٤)؛ والترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق، باب منه، رقم (٢٥١٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا ، رقم (٤٤٩٧).

نداً وهو خلقك»[1]، **والندّ:** النظير والمثيل، فكل من دعا غير الله أو استغاث به أو نذر له، أو ذبح له أو صرف له شيئاً من العبادة سوى ما تقدم، فقد اتخذه نداً، سواء كان نبياً أو ولياً، أو ملكاً أو جنياً، أو صنماً أو غير ذلك من المخلوقات.

أما سؤال الحي الحاضر بما يقدر عليه، والاستعانة به في الأمور الحسية التي يقدر عليها فليس ذلك من الشرك، بل من الأمور العادية الجائزة بين المسلمين، كما قال تعالى في قصة موسى: ﴿ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ ﴾ [القصص:١٥]، وكما قال تعالى في قصة موسى أيضاً: ﴿ فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾[القصص:٢١].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى (فلا تجعلوا لله أنداداً..)، رقم (٤٤٧٧)؛ ومسلم: كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده، رقم (٨٦).

وكما يستغيث الإنسان بأصحابه في الحرب، وغيرها من الأمور التي تعرض للناس ويحتاجون فيها إلى بعضهم بعض، وقد أمر الله نبيه ﷺ أنه لا يملك لأحد نفعاً ولا ضراً، فقال في سورة الجن: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُواْ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٠﴾ قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾[الجن: ٢٠ - ٢١].

وقال تعالى في سورة الأعراف: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف:١٨٨]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهو ﷺ لا يدعو إلا ربَّه، وكان في يوم بدر يستغيث بالله ويستنصره على عدوه ويلح في ذلك، ويقول: يارب أنجز لي ما وعدتني، حتى قال الصديق الأكبر أبو بكر رضي الله عنه: حسبك يا رسول الله فإن الله منجز لك ما وعدك. وأنزل الله سبحانه في ذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ

﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال:٩ - ١٠]، فذكرهم سبحانه في هذه الآيات استغاثتهم، وأخبر أنه استجاب لهم بإمدادهم بالملائكة، ثم بيّن سبحانه أن النصر ليس من الملائكة، وإنما أمدهم بهم للتبشير بالنصر والطمأنينة، وبيّن أن النصر من عنده فقال: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [آل عمران:١٢٣]، فبيّن في هذه الآية أنه سبحانه هو الناصر لهم يوم بدر، فعُلِم بذلك أن ما أعطاهم من السلاح والقوة، وما أمدهم به من الملائكة، كل ذلك من أسباب النصر والتبشير والطمأنينة، وليس النصر منها بل هو من عند الله وحده، فكيف يجوز لهذه الكاتبة أو غيرها أن توجه استغاثتها وطلبها النصر إلى النبي ﷺ وتعرض عن ربِّ العالمين، المالك لكل شيء والقادر على كل شيء؟!

لا شك أن هذا من أقبح الجهل، بل من أعظم الشرك، فالواجب على الكاتبة أن تتوب إلى الله سبحانه توبة نصوحا،

وذلك بالندم على ما وقع منها والإقلاع منه، والعزم على عدم العود إليه، تعظيماً لله وإخلاصاً له وامتثالاً لأمره وحذراً مما نهى عنه، هذه هي التوبة النصوح، وإذا كانت من حق المخلوقين وجب في التوبة أمر رابع، وهو رد الحق إلى مستحقه، أو تحلله منه.

وقد أمر الله عباده بالتوبة، ووعدهم قبولها كما قال تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور:٣١]، وقال في حق النصارى: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[المائدة:٧٤]، ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الفرقان:٦٨ - ٧٠]. وقال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾[الشورى:٢٥]، وصح عن

رسول الله ﷺ أنه قال: «**الإسلام يهدم ما قبله، والتوبة تجبُّ ما كان قبلها**»[(١)].

ولعظم خطر الشرك، وكونه أعظم الذنوب، وخشية الاغترار بما صدر من هذه الكاتبة، ولوجوب النصح لله ولعباده، حررت هذه الكلمة الموجزة، وأسأل الله عز وجل أن ينفع بها، وأن يصلح أحوالنا وأحوال المسلمين جميعاً، وأن يمن علينا جميعاً بالفقه في الدين، والثبات عليه، وأن يعيذنا والمسلمين من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه.

(١) سبق تخريجه.

حكم طلب المدد من الرسول ﷺ[(١)]

السؤال: نسمع أقواماً ينادون: مدد يا رسول الله أو مدد يا نبي، فما الحكم في ذلك؟

الجواب: هذا الكلام من الشرك الأكبر، ومعناه طلب الغوث من النبي- ﷺ - وقد أجمع العلماء من أصحاب النبي ﷺ - رضي الله عنهم- وأتباعهم من علماء السنة على أن الاستغاثة بالأموات من الأنبياء وغيرهم، أو الغائبين من الملائكة أو الجن وغيرهم، أو بالأصنام والأحجار والأشجار أو الكواكب ونحوها من الشرك الأكبر، لقول الله عز وجل: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾[الجن: ١٨].

وقوله سبحانه: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٧/ ٤١٦-٤٢٠).

يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ [فاطر: ١٣- ١٤].

وقول الله عز وجل: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المؤمنون:١١٧].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهذا العمل هو دين المشركين الأولين من كفار قريش وغيرهم ، وقد بعث الله الرسل جميعاً عليهم الصلاة والسلام وأنزل الكتب بإنكاره والتحذير منه، كما قال الله سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال سبحانه: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥]، وقال عز وجل: ﴿ الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُم

مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾ [هود:١-٢]، وقال سبحانه: ﴿ تَنزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ۝١ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر:١-٣]، فأوضح سبحانه في هذا الآيات أنه أرسل الرسل وأنزل الكتب ليعبد وحده لا شريك له بأنواع العبادة، من الدعاء والاستغاثة والخوف والرجاء والصلاة والصوم والذبح والنذر وغير ذلك من أنواع العبادة، وأخبر أن المشركين من قريش وغيرهم يقولون للرسل ولغيرهم من دعاة الحق ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ ﴾ – يعنون الأولياء – ﴿ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ ﴾، والمعنى أنهم عبدوهم ليقربوهم إلى الله زلفى ويشفعوا لهم، لا لأنهم يخلقون ويرزقون ويتصرفون في الكون، فأكذبهم الله وكفّرهم بذلك.

فقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ ﴾[الزمر: ٣]، فبين سبحانه أنهم كذبة في قولهم إن الأولياء المعبودين من دون الله يقربونهم إلى الله زلفى، وحكم عليهم أنهم كفار بذلك.

فقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ﴾ [الزمر:٣]، وبين سبحانه في آية أخرى من سورة يونس أنهم يقولون في معبوديهم من دون الله إنهم شفعاء عند الله، وذلك في قوله سبحانه: ﴿وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلۡ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعۡلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾[يونس:١٨]، فأكذبهم سبحانه فقال: ﴿قُلۡ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعۡلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [يونس:١٨]، وبين عز وجل في سورة

الذاريات أنه خلق الثقلين الجن والإنس ليعبدوه وحده دون كل ما سواه فقال عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾[الذاريات:٥٦].

فالواجب على جميع الجن والإنس أن يعبدوا الله وحده، وأن يخلصوا له العبادة، وأن يحذروا عبادة ما سواه من الأنبياء وغيرهم، لا بطلب المدد ولا بغير ذلك من أنواع العبادة، عملاً بالآيات المذكورات وما جاء في معناها، وعملاً بما ثبت عنه ﷺ وعن غيره من الرسل عليهم الصلاة والسلام أنهم دعوا الناس إلى توحيد الله وتخصيصه بالعبادة دون كل ما سواه، ونهوهم عن الشرك به وعبادة غيره، وهذا هو أصل دين الإسلام الذي بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب وخلق من أجله الثقلين، فمن استغاث بالأنبياء أو غيرهم، أو طلب منهم المدد أو تقرب إليهم بشيء من العبادة، فقد أشرك بالله وعبد معه سواه، ودخل في قوله عز وجل: ﴿وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾

[الأنعام:٨٨]، وفي قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[الزمر:٦٥]، وقوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾[النساء:٤٨]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢].

ولا يُستَثنى من هذه الأدلة إلا من لم تبلغه الدعوة ممن كان بعيداً عن بلاد المسلمين، فلم يبلغه القرآن ولا السنة، فهذا أمره إلى الله سبحانه، والصحيح من أقوال أهل العلم في شأنه أنه يُمتَحنُ يوم القيامة، فإن أطاع الأمر دخل الجنة، وإن عصى دخل النار، وهكذا أولاد المشركين الذين ماتوا قبل البلوغ، فإن الصحيح فيهم قولان: **أحدهما** أنهم يُمتَحنون يوم القيامة، فإن

أجابوا دخلوا الجنة، وإن عصوا دخلوا النار، لقول النبي ﷺ لما سئل عنهم: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»[١]، متفق على صحته.

فإذا امتحنوا يوم القيامة ظهر علم الله فيهم، **والقول الثاني**: أنهم من أهل الجنة؛ لأنهم ماتوا على الفطرة قبل التكليف، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**كل مولود يولد على الفطرة**»[٢]، وفي رواية: «**على هذه الملة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه**»[٣]، وثبت عنه ﷺ أنه رأي إبراهيم

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، رقم (١٣٨٤)؛ ومسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، رقم (٢٦٥٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، رقم (١٣٨٥)؛ ومسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، رقم (٢٦٥٨).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، رقم (٢٦٥٨).

الخليل عليه الصلاة والسلام في روضة من رياض الجنة وعنده أطفال المسلمين وأطفال المشركين.

وهذا القول هو أصح الأقوال في أطفال المشركين للأدلة المذكورة، ولقوله سبحانه: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]، ونقل الحافظ ابن حجر رحمه الله، في الفتح ج٣ ص٢٤٧ في شرح باب: ما قيل في أولاد المشركين من كتاب الجنائز: إن هذا القول هو المذهب الصحيح المختار الذي صار إليه المحققون، انتهى المقصود.

ويُستثنى من ذلك أيضاً دعاء الحي الحاضر، فيما يقدر عليه، فإن ذلك ليس من الشرك لقول الله عز وجل في قصة موسى مع القبطي: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص:١٥]، ولأن كل إنسان يحتاج إلى إعانة إخوانه فيما يحتاج إليه في الجهاد وفي غيره مما يقدرون عليه، فليس ذلك من الشرك، بل ذلك من الأمور المباحة، وقد يكون ذلك التعاون

مسنونًا، وقد يكون واجبًا على حسب الأدلة الشرعية. والله ولي التوفيق.

الوهابية لا ينكرون شفاعة النبي ﷺ[1]

السؤال: هل الوهابية ينكرون شفاعة الرسول عليه الصلاة والسلام؟

الجواب: لا يخفى على كل عاقل دَرَس سيرة الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأتباعه أنهم برآء من هذا القول، لأن الإمام رحمه الله قد أثبت في مؤلفاته لا سيما في كتابه (**التوحيد، وكشف الشبهات**) شفاعة الرسول ﷺ لأمته يوم القيامة.

ومن هنا يُعلم أن الشيخ – رحمه الله – وأتباعه لا ينكرون شفاعته عليه الصلاة والسلام، وشفاعة غيره من الأنبياء والملائكة

(١) فتاوى إسلامية: (١/ ١٥٤).

والمؤمنين، بل يثبتونها كما أثبتها الله ورسوله، ودرج على ذلك سلفنا الصالح عملاً بالأدلة من الكتاب والسنة.

وبهذا يتضح لكم أن ما نقل عن الشيخ وأتباعه من إنكار شفاعة النبي ﷺ من أبطل الباطل، ومن الصد عن سبيل الله، والكذب على الدعاة إليه، وإنما أنكر الشيخ رحمه الله وأتباعه طلبها من الأموات ونحوهم. ونسأل الله لنا ولكم والعافية والسلامة من كل ما يغضبه. والله الموفق.

الحلف بالنبي ﷺ[1]

السؤال: هل يجوز الحلف بالنبي ﷺ؟

الجواب: لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات لا بالنبي ﷺ ولا بالكعبة ولا بالأمانة ولا غير ذلك في قول جمهور أهل

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٣/ ١٤٢، ١٤٣).

العلم؛ بل حكاه بعضهم إجماعاً.

وقد روي خلاف شاذ في جوازه بالنبي ﷺ وهو قول لا وجه له بل هو باطل، وخلاف لما سبقه من إجماع أهل العلم، وخلاف للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك، ومنها ما خرجه الشيخان عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**»[1]، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من حلف فقال في حلفه: باللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله**»[2]، ووجه ذلك أن الحالف بغير الله قد أتى بنوع من الشرك، فكفارة ذلك أن يأتي بكلمة التوحيد عن صدق

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان والنذور، باب لا يحلف باللات والعزى، رقم (٦٦٥٠)؛ ومسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى، رقم (١٦٤٧).

وإخلاص ليكفر بها ما وقع منه من الشرك.

وخرّج الترمذي والحاكم بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**»[1]، وخرّج أبو داود من حديث بريدة بن الخصيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من حلف بالأمانة فليس منا**»[2]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون**»[3]، أخرجه أبو داود والنسائي.

(١) أخرجه أحمد (٦٠٣٦)؛ وأبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء، رقم (٣٢٥١)؛ والترمذي: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب كراهية الحلف بالأمانة، رقم (٣٢٥٣).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب كراهية الحلف بالآباء،

وممن حكى الإجماع في تحريم الحلف بغير الله الإمام أبو عمر بن عبد البر النمري رحمه الله. وقد أطلق بعض أهل العلم الكراهة فيجب أن تحمل على كراهة التحريم عملاً بالنصوص وإحساناً للظن بأهل العلم.

وقد تعلل بعض من سهل في ذلك بما جاء في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال في حق الذي سأله عن شرائع الإسلام: «**أفلح وأبيه إن صدق**»[1]، والجواب أن هذه روايةٌ شاذة لا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتشبث بها ويخالف الأحاديث الصحيحة الصريحة الدالة على تحريم الحلف بغير الله وأنه من المحرمات الشركية، وقد خرّج النسائي بإسناد صحيح عن سعد

رقم(٣٢٤٨)؛ والنسائي: كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بالأمهات، رقم (٣٧٦٩).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الأيمان،باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام رقم (١١).

ابن أبي وقاص رضي الله عنه أنه حلف باللات والعزى فسأل النبي ﷺ عن ذلك فقال: «**قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وانفث عن يسارك ثلاثاً، وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، ولا تعد**»[1]، وهذا اللفظ يؤكد شدة تحريم الحلف بغير الله، وأنه من الشرك ومن همزات الشيطان، وفيه التصريح بالنهي عن العود إلى ذلك.

وأسأل الله أن يمنحنا وإياكم الفقه في دينه وصلاح القصد والعمل، وأن يعيذنا والمسلمين من اتباع الهوى ونزغات الشيطان، إنه سميع قريب، والله يتولانا وإياكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(١) أخرجه النسائي: كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف باللات والعزى، رقم (٣٧٧٦).

الخشوع لا يصرف للرسول عليه الصلاة والسلام[1]

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فقد نشرت صحيفة المدينة في ملحقها الأسبوعي العدد ١١٨٦٩ في ١٠/ ٥/ ١٤١٦هـ ص ٢٢ قصيدة بعنوان – أتيت أزف أشعاري – لمن سمى نفسه عبده محمد درويش. نسأل الله لنا وله الهداية. وقد قال في هذه القصيدة:

حبيبي رسول الله جئتك خاشعاً خفيفاً بأشواقي ثقيلاً بأوزاري

حبيبي رسول الله هل من شفاعة وهل يا حبيب الله تقبل أعذاري

ولا يخفى على كل ذي بصيرة ما في قوله: «**جئتك خاشعاً**» من صرف الخشوع إلى رسول الله ﷺ. وفي قوله: «**ثقيلاً بأوزاري**» ما يدل على طلبه تخفيف الأوزار من رسول الله ﷺ.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٩/ ١٦٤-١٦٧).

وفي قوله: «**حبيبي رسول الله هل من شفاعة**» طلب الشفاعة من رسول الله ﷺ بعد وفاته.

وفي قوله: «**وهل يا حبيب الله تقبل أعذاري**» الطلب من الرسول ﷺ أن يقبل أعذاره.

ومن تأمل هذين البيتين من أهل العلم والبصيرة علم أن نشرهما وأمثالهما غير جائز لما اشتملا عليه من الشرك، ومخالفة العقيدة الإسلامية من صرف الخشوع للرسول ﷺ، وطلب تخفيف الأوزار منه، وطلب الشفاعة منه بعد موته، وقبول الأعذار، وذلك كله مما يجب طلبه من الله سبحانه. كما أن الواجب الخشوع له سبحانه كما قال عز وجل عن الرسل وأتباعهم: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء:٩٠]، وقال سبحانه: ﴿قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾[الزمر:٤٤]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على كل من ينوبه حاجة أو ضائقة أن يرفع شكواه إلى الله عز وجل، لا إلى الأنبياء ولا غيرهم من سائر المخلوقات، من الأموات والأصنام والكواكب والجن وغيرهم من سائر الخلق؛ لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي بيده الضر والنفع والعطاء، والمنع وكشف الكروب وإجابة المضطر، ولا مانع من استعانة المخلوق بالمخلوق الحي الحاضر القادر فيما يستطيع مشافهة أو مكالمة أو مكاتبة أو نحو ذلك، كما قال الله سبحانه في قصة موسى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص:١٥]، الآية من سورة القصص، أما الأموات من الأنبياء وغيرهم، وهكذا الجمادات من الأصنام والأشجار وغيرها، وهكذا الغائبون من الملائكة والجن وغيرهم، فلا تجوز الاستعانة بهم ولا الشكوى إليهم، لأن الميت انقطع عمله إلا من ثلاث كما جاء بذلك الحديث عن نبينا محمد عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة**

جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[(١)] رواه مسلم.

ومعلوم أن نبينا محمدًا عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم أفضل الخلق وأشرفهم أحياءً وأمواتاً، ومع ذلك فلا يجوز عبادته لا في حياته ولا بعد وفاته؛ لأن العبادة تختص بالله وحده دون غيره، كما أمر الله تعالى بذلك في كثير من آيات القرآن الكريم، ومنها قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾[الجن:١٨]، وقال عز وجل: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة:٥]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: **«حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً»**[(٢)]،

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير،باب اسم الفرس والحمار، رقم (٢٨٥٦)؛ ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة،رقم(٣٠).

وفي الصحيحين أيضاً عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم، قال: **«أن تجعل لله نداً وهو خلقك»**[(١)]، الحديث. والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

فالواجب على الكاتب أن يتوب إلى الله سبحانه مما صدر منه، وأن يحذر الشرك دقيقه وجليله، كما أن الواجب على جميع المسلمين الحذر من الشرك بالله عز وجل ووسائله، والتواصي بتركه مع بيانه للناس والتحذير منه.

كما أنه يجب على جميع القائمين على الصحف والمسئولين عن الإعلام من أهل الإسلام ألا ينشروا ما يخالف شرع الله عز وجل، وأن يتحروا فيما ينشرونه ما ينفع الأمة ولا يضرهم في دينهم ولا دنياهم، وأعظم ذلك خطراً ما يوقع في الشرك وأنواع الكفر.

(١) سبق تخريجه.

أصلح الله أحوال المسلمين، ووفقهم وجميع القائمين على وسائل الإعلام للفقه في الدين، ولكل ما فيه صلاح العباد ونجاتهم وسلامة أمر دينهم ودنياهم، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وأتباعه بإحسان.

حول اسم النبي ﷺ[1]

السؤال: قرأت حديثاً فما مدى صحته؟ وهو: «من كان اسمه محمداً فلا تضربه ولا تشتمه».

الجواب: هذا الحديث مكذوب وموضوع على الرسول ﷺ، وليس لذلك أصل في السنة المطهرة وهكذا قول من قال: «من سمي محمدًا فإن له ذمةً من محمد، ويوشك أن يدخله بذلك الجنة» وهكذا من قال: «من كان اسمه محمداً فإن بيته يكون لهم كذا وكذا»، فكل هذه الأخبار لا أساس لها من الصحة، فالاعتبار باتباع محمد وليس باسمه ﷺ، فكم ممن

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٦/ ٤٦٦، ٤٦٧).

سمي محمداً وهو خبيث؛ لأنه لم يتبع محمداً ولم ينقد لشريعته.

فالأسماء لا تطهر الناس، وإنما تطهرهم أعمالهم الصالحة وتقواهم لله جل وعلا، فمن تسمى بأحمد أو بمحمد أو بأبي القاسم وهو كافر أو فاسق لم ينفعه ذلك، بل الواجب على العبد أن يتقي الله ويعمل بطاعة الله، ويلتزم بشريعة الله التي بعث بها نبيه محمداً، فهذا هو الذي ينفعه، وهو طريق النجاة والسلامة، أما مجرد الأسماء من دون عمل بالشرع المطهر فلا يتعلق به نجاة ولا عقاب.

ولقد أخطأ البوصيري في بردته حيث قال:

فـإن لي ذمـة منـه بتـسميتي   محمدا وهو أوفى الخلق بالـذمم

وأخطأ خطأً أكبر من ذلك بقوله:

يا أكرم الخلق مالي من ألـوذ بـه   سواك عند حلول الحادث العمم

إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي   فـضلاً وإلّا فقـل يـا زلـة القـدم

فإن من جودك الـدنيا وضَرَّتُهـا   ومن علومك علمُ اللوح والقلم

فجعل هذا المسكين لياذه في الآخرة بالرسول ﷺ دون الله عز وجل، وذكر أنه هالك إن لم يأخذ بيده، ونسي الله سبحانه الذي بيده الضر والنفع والعطاء والمنع، وهو الذي ينجي أولياءه وأهل طاعته، وجعل الرسول ﷺ هو مالك الدنيا والآخرة، وأنها بعض جوده، وجعله يعلم الغيب، وأن من علومه علم ما في اللوح والقلم، وهذا كفر صريح وغلوّ ليس فوقه غلو، نسأل الله العافية والسلامة.

فإن كان مات على ذلك ولم يتب فقد مات على أقبح الكفر والضلال، فالواجب على كل مسلم أن يحذر هذا الغلو، وألّا يغتر بالبردة وصاحبها. والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

حكم التسمية بعبد النبيّ (١)

السؤال: نسمع أن هناك أناسًا سموا أبناءهم بعبد الرسول وعبد النبي وعبد الحسن فما التوجيه؟

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٥/ ٣٥٨، ٣٥٩).

الجواب: التعبيد لا يجوز إلا لله سبحانه، قال أبو محمد بن حزم الإمام المشهور: اتفقوا (العلماء) على تحريم كل اسم مُعَبَّد لغير الله كعبد عمرو وعبد الكعبة وما أشبه ذلك، حاشى عبدالمطلب) انتهى. ولا يجوز التسمية بالتعبيد لغير الله: كعبد النبي وعبد الكعبة وعبد علي وعبد الحسن وعبد الحسين، ونحو ذلك، أما عبد المحسن فلا بأس به، لأن المحسن من أسماء الله سبحانه وتعالى.

وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام؛ كما روي عن ابن عمر مرفوعًا: «**أحب الأسماء إلى الله تعالى: عبد الله، وعبد الرحمن**» رواه مسلم وأبوداود والترمذي(١)، وفي رواية الطبراني عن ابن مسعود قال ﷺ: «**أحب الأسماء إلى الله ما تُعبِّد له، وأصدق الأسماء: همام، وحارث**»(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم، رقم(٢١٣٢)، وأبوداود: كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، رقم(٤٩٤٩)، والترمذي: كتاب الأدب، باب ما جاء ما يستحب من الأسماء، رقم(٢٨٣٣).

(٢) المعجم الأوسط (١/ ٢١٤).

حول أمية الرسول ﷺ[1]

السؤال: **كثيراً ما نقرأ في الصحف ونرى إعلانات في الشوارع تشجب الأمية وتعدها من علامات التخلف، والله تعالى وصف هذه الأمة بالأمية فقال: (هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم) فأرجو أن توضحوا ذلك؟**

الجواب: كانت أمة محمد ﷺ من العرب والعجم لا يقرؤون و لا يكتبون ولهذا سُمُّوا أميين، وكان الذين يكتبون ويقرؤون منهم قليلين جداً بالنسبة إلى غيرهم، وكان نبينا محمد ﷺ لا يقرأ الكتابة ولا يكتب، كما قال الله سبحانه: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت:٤٨]، وكان ذلك من دلائل صدق رسالته ونبوته عليه الصلاة والسلام؛ لأنه أتى إلى الناس بكتاب عظيم أعجز به

(١) كتاب الدعوة: (١/ ٢٥٩، ٢٦١).

العرب والعجم، أوحاه الله إليه، ونزل به عليه الروح الأمين جبرائيل عليه الصلاة والسلام، و أوحى إليه سبحانه السنة المطهرة وعلوماً كثيرة من علوم الأولين، وأخبره سبحانه بأشياء كثيرة مما كان في غابر الزمان، ومما يكون في يوم القيامة، كما أخبره بأحوال الجنة والنار وأهلهما، وكان ذلك مما فضله الله به على غيره، وأرشد به الناس إلى منزلته العالية وصفة رسالته عليه الصلاة والسلام.

وليس وصف الأمة بالأمية المقصود منه ترغيبهم في البقاء عليها، وإنما المقصود الإخبار عن واقعهم وحالهم حين بعث الله إليهم محمداً ﷺ، وقد دل الكتاب والسنة على الترغيب في التعلم والكتابة والخروج من وصف الأمية، فقال الله سبحانه: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[الزمر: ٩]، وقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُواْ فِى ٱلْمَجَٰلِسِ فَٱفْسَحُواْ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ

مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾[المجادلة:١١]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر:٢٨].

وقال النبي ﷺ: «**من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهلَّ الله له به طريقاً إلى الجنة**»[1]، رواه الإمام مسلم في صحيحه، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «**مَن يُرد اللهُ به خيراً يُفقِّهه في الدّين**»[2]، متفق على صحته، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وبالله التوفيق.

صلاة المؤذن على النبي ﷺ بعد الأذان[3]

السؤال: ما يفعله بعض الناس عندنا في الأردن وبعض البلدان الأخرى من قول المؤذن بعد الأذان: اللهم صلَّ على

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، رقم (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم،باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، رقم (٧١)؛ ومسلم: كتاب الزكاة،باب النهي عن المسألة، رقم (١٠٣٧).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (١/ ٤٣٩،٤٤٠).

سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. فهل في ذلك شيء؟ وما حكمه؟

الجواب: هذا المقام فيه تفصيل: فإن كان المؤذن يقول ذلك بخفض صوت فذلك مشروع للمؤذن وغيره ممن يجيب المؤذن؛ لأن النبي ﷺ قال: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلّوا عليّ، فإن من صلّى علي واحدة صلّى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة** »[1]، خرجه مسلم في صحيحه. وروى البخاري في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول ﷺ: «**من قال حين يسمع النداء: اللهم ربَّ هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محمودا الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم**

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، رقم (٣٨٤).

القيامة»[١]، أما إن كان المؤذن يقول ذلك برفع صوت كالأذان فذلك بدعة؛ لأنه يوهم أنه من الأذان.

والزيادة في الأذان لا تجوز؛ لأن آخر الأذان كلمة (لا إله إلا الله) فلا يجوز الزيادة على ذلك، ولو كان ذلك خيرا لسبق إليه السلف الصالح، بل لعلّمه النبي ﷺ أمته وشرعه لهم، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»[٢]، أخرجه مسلم في صحيحه، وأصله في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها.

وأسأل الله سبحانه أن يزيدنا وإياكم - إخواننا - من الفقه في دينه، وأن يمن علينا جميعاً بالثبات عليه، إنه سميع قريب. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء، رقم (٦١٤).

(٢) سبق تخريجه.

حكم من قال: إن الأنبياء ما حققوا التوحيد[١]

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم صاحب الفضيلة الشيخ ع،س،ع،غ، وفقه الله لما فيه رضاه وزاده من العلم والإيمان آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد...

قد وصلتني الرسالة الموجهة إلى فضيلتكم من الأخ في الله ص، س، ح المتضمن السؤال: **عن حكم من قال: إن الأنبياء يحتاجون إلى تعليم لا إله إلا الله، وعن حكم من قال إن الأنبياء ما حققوا التوحيد. ورغبة فضيلتكم بواسطة مندوبكم الإجابة عن السؤالين.**

الجواب: لا شك أن الأنبياء والمرسلين وغيرهم من العلماء يحتاجون إلى التنبيه من ربهم سبحانه على فضل التوحيد

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٧/ ٤٠٠، ٤٠١).

والأعمال الصالحة؛ لأن العلم بجميع أنواعه - أعني العلم الشرعي- إنما يتلقى عن الله سبحانه وهو الذي يبعث الرسل سبحانه وتعالى، ويعلمهم ما لم يعلموا حتى يبلغوا رسالاته إلى عباده، كما قال الله عز وجل لنبيه ﷺ في سورة النساء: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾[النساء:١١٣].

وقال تعالى في سورة المائدة: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴾[المائدة:١٠٩-١١٠]، الآية .

والآيات في هذا المعنى كثيرة، ومن هذا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**قال موسى: ياربِّ علِّمني شيئاً أذكرك وأدعوك به، قال: قل يا موسى لا إله إلا الله**»[1]، الحديث أخرجه ابن حبان والحاكم كما في كتاب التوحيد.

لكنهم لا يحتاجون أن يعلمهم الناس، بل هم الذين يعلمون الناس مما علمهم الله عليهم الصلاة والسلام، ومن زعم أن الأنبياء يحتاجون إلى أن يعلمهم الناس فهو كافر ضالٌّ متنقص للأنبياء.

وهكذا من قال: إن الأنبياء ما حققوا التوحيد هو كافر ضال متنقص للأنبياء وقاذف لهم بما هم براء منه عليهم الصلاة والسلام، بل هم الذين يعلمون الناس حقيقة التوحيد وجميع أحكام الشرع الذي بعثوا به، وأكملهم في ذلك وأرفعهم منزلة خاتمهم نبينا محمد عليه وعليهم الصلاة والسلام.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٧١٠)؛ وابن حبان في صحيحه (١٤/ ١٠٢).

وهذا شيء لا يخفى على أمثالكم، وقد نص عليه أهل العلم في باب حكم المرتد، ولكن لرغبتكم في الإفادة حسب ما ذكره مندوبكم جرى تحريره.

هل سُحِر رسول الله ﷺ؟[(١)]

السؤال: هل سُحِر رسول الله ﷺ؟

الجواب: سُحِر وعافاه الله، فالسحر لم يؤثر على رسالته وعلى تبليغه، وإنما شيء أثر فيما بينه وبين أهله ثم زال بحمد الله لَمَّا أنزل الله عليه المعوذتين ورقى نفسه بهما، فأزال الله عنه الأذى.

كيف سُحِر الرسول ﷺ؟[(٢)]

السؤال: كيف يُسحر الرسول ﷺ والله يقول له: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾[المائدة: ٦٧]، كيف يُسحَر وهو يتلقى

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٨/ ١١٧).

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٨/ ١٤٩،١٥٠).

الوحي عن ربه ويبلغ ذلك للمسلمين، فكيف يبلغ وهو مسحور وقول الكفار والمشركين: ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلٗا مَّسۡحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧]، **نرجو إيضاحها، وبيان هذه الشبهات.**

الجواب: هذا ثبت في الحديث الصحيح أنه وقع في المدينة، وعندما استقر الوحي واستقرت الرسالة، وقامت دلائل النبوة وصدق الرسالة، ونصر الله نبيه على المشركين وأذلهم، تعرض له شخص من اليهود يدعى: لبيد بن الأعصم، فعمل له سحراً في مشط ومشَّاطة وجف طلعة ذكر النخل، فصار يُخَيَّل إليه أنه فعل بعضَ الشيء مع أهله ولم يفعله، لكن لم يزل بحمد الله تعالى عقله وشعوره وتمييزه معه فيم يحدِّث به الناس، ويكلم الناس بالحق الذي أوحاه الله إليه، لكنه أحس بشيء أثر عليه مع نسائه، كما قالت عائشة رضي الله عنها: **(إنه كان يخيل إليه أنه فعل بعض الشيء في البيت مع أهله وهو لم يفعله).**

فجاءه الوحي من ربه عز وجل بواسطة جبرائيل عليه السلام فأخبره بما وقع، فبعث من استخرج ذلك الشيء من بئر

لأحد الأنصار فأتلفه، وزال عنه بحمد الله تعالى ذلك الأثر، وأنزل عليه سبحانه سورتي المعوذتين، فقرأهما وزال عنه كل بلاء، وقال عليه الصلاة والسلام: «ما تعوذ المتعوذون بمثلهما»(١)، ولم يترتب على ذلك شيء مما يضر الناس أو يخل بالرسالة أو بالوحي، والله جل وعلا عصمه من الناس مما يمنع وصول الرسالة وتبليغها.

أما ما يصيب الرسل من أنواع البلاء فإنه لم يعصم منه عليه الصلاة والسلام، بل أصابه شيء من ذلك، فقد جُرح يوم أحدو وكسرت البيضة على رأسه، ودخلت في وجنتيه بعض حلقات المغفر، وسقط في بعض الحفر التي كانت هناك، وقد ضيقوا عليه في مكة تضييقاً شديداً، فقد أصابه شيء مما أصاب من قبله من الرسل، ومما كتبه الله عليه، ورفع الله به درجاته، وأعلى به مقامه، وضاعف به حسناته، ولكن الله عصمه منهم، فلم

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في المعوذتين، رقم (١٤٦٣).

يستطيعوا قتله ولا منعه من تبليغ الرسالة، ولم يحولوا بينه وبين ما يجب عليه من البلاغ، فقد بلغ الرسالة وأدىّ الأمانة ﷺ.

الإكثار من الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ من أسباب طمأنينة القلب (١)

السؤال: قبل ثلاث سنوات شكوت إلى أحد الرجال الصالحين عندنا من كثرة تذبذبي بين أمور الدنيا وعدم اطمئناني على عبادتي كالصوم والصلاة؛ لأني أصوم وأصلي منذ عشر سنوات ومغريات الدنيا كثيرة، فقال لي هذا الرجل: اتبع هذه الطريقة لعل قلبك يهدأ تقول: اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه مائة مرة، وتقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم مائة مرة، وتقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير مائة مرة.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (١١/ ٢٠٨ - ٢١٤).

فهل هذا صحيح أم لا؟ وهل هو المقصود بقوله تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾[الرعد: ٢٨]، ؟

الجواب: لا شك أن الإكثار من ذكر الله والاستغفار والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ من أعظم الأسباب في طمأنينة القلوب وراحتها، وفي السكون إلى الله سبحانه وتعالى والأنس به سبحانه، وزوال الوحشة والذبذبة والحيرة، فالذي أوصاك به هذا الرجل قد أحسن في هذه الوصية، لكن ليس للاستغفار حد محدود، ولا للصلاة على النبي ﷺ حد محدود بل المشروع أن تكثر من الصلاة والسلام على النبي ﷺ، ولا يتعين عدد معين، وتستغفر كثيراً مائة أو أكثر أو أقل.

أما التحديد بمئة فليس له أصل ولكنك تكثر من الصلاة على النبي ﷺ، قائماً وقاعداً، في الليل والنهار، وفي الطريق وفي البيت؛ لأن الله جل وعلا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦].

وقال النبي ﷺ: «**من صلَّى عليّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً**»(١).

فأكثر من ذلك وأبشر بالخير، وليس هناك حد محدود، تُصلي على النبي ما تيسر، عشراً أو أكثر أو أقل على حسب التيسير من غير تحديد، وهكذا الاستغفار تكثر من الاستغفار لأنك مأمور بهذا قال الله عز وجل: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[المزمل:٢٠].

وقال سبحانه: ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾[هود: ٣].

فالاستغفار له شأن عظيم، وفي الحديث الصحيح يقول ﷺ: «**من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب**»(٢).

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٥١٨)، وابن ماجه: كتاب الأدب، باب الاستغفار، رقم (٣٨١٩).

وروي عنه ﷺ أنه قال: «**من قال حين يأوي إلى فراشه: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ثلاث مرات غفر الله له ذنوبه**»[(١)]، فهذا له شأن عظيم فينبغي لك أن تكثر من الاستغفار في جميع الأوقات، وتقول بعد كل صلاة مكتوبة: أستغفر الله ثلاث مرات، من حين تسلم وبعدها تقول: **اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام.** فقد كان النبي ﷺ يبدأ بهذا حين يُسلم عليه الصلاة والسلام في صلواته الخمس، وتُكثر من الصلاة والاستغفار في الليل والنهار، وأول النهار وأول الليل وآخر النهار، كل هذا مطلوب.

أما كلمة لا إله إلا الله فقد جاء فيها الحديث الصحيح: «**من قالها في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتب له مائة حسنة، ومحي عنه مائة سيئة، وكان في حرز من الشيطان**

(١) أخرجه أحمد(١٠٦٩٠)؛ والترمذي: كتاب الدعوات، باب منه، رقم (٣٣٩٧).

يومه ذلك حتى يُمسي، ولم يأتِ أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر من عمله»[(١)]. وهذا الحديث مخرج في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله، فينبغي المحافظة على هذا كل يوم.

ويُشرع أيضاً لكل مسلم ومسلمة الإكثار من قول: (**سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم**) لقول النبي ﷺ: «**كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم**»[(٢)]، أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما. وهكذا يستحب للمسلم أن يقول: (**سبحان الله العظيم وبحمده، عدد خلقه، سبحان الله**

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٢٩٣)؛ ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٣٢٩٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا قال والله لا أتكلم اليوم، رقم(٦٦٨٢)؛ ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٢٦٩٤).

رضى نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته) ثلاث مرات. فلها شأن عظيم لما ثبت عن النبي ﷺ أنه دخل ذات يوم على زوجته جويرية ضحىً وهي في مصلاها بعد الصبح فقال: «مازِلتِ مكانَكِ الذي فارقتكِ عليه؟ قالت: نعم، فقال: قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات، لو وزنت بما قلتِ منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله العظيم وبحمده عدد خلقه وسبحان الله رضى نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته، »[1].

وهكذا سبحان الله و الحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، لها شأن عظيم، قال النبي ﷺ: «أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»[2].

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب التسبيح أول النهار وعند النوم، رقم (٢٧٢٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب التسبيح أول النهار وعند النوم، رقم (٢٧٢٦).

وقال عليه الصلاة والسلام: «لأَنَ أقولَ: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس»[1]، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «الباقيات الصالحات: سبحان الله، والحمد لله ، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[2].

وقال ﷺ لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه: « ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟» قال: بلى يا رسول الله. قال: « لا حول ولا قوة إلا بالله »[3].

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الآداب،باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة، رقم (٢١٣٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٢٦٩٥).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب القدر، باب لا حول ولا قوة إلا بالله، رقم (٦٦١٠)؛ ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم (٢٧٠٤).

فينبغي الإكثار من هذه الأذكار التي تطمئن بها القلوب وتستقيم بها الأحوال، مع الإكثار من الأعمال الصالحات والتوبة النصوح من جميع السيئات، مع تقوى الله والاستقامة على دينه، والحذر من المعاصي دائماً.

ويُشرع لكل مسلم الإكثار من هذه الأذكار ومن الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، لما في ذلك من الأجر العظيم والعاقبة الحميدة وصلاح القلب وانشراحه، وزوال الذبذبة والحيرة؛ لأن الله سبحانه وعد بذلك من استقام على أمره وسارع إلى طاعته، وأكثر من ذكره ومن الصلاة والسلام على رسوله عليه الصلاة والسلام.

رزق الله الجميع الاستقامة، وأعاذنا جميعاً من نزغات الشيطان، وهدانا جميعاً لصراطه المستقيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

حكم إهداء قراءة القرآن الكريم لروح الرسول ﷺ[1]

السؤال: ما حكم إهداء قراءة القرآن الكريم للرسول صلى الله عليه وسلم أو لغيره؟

الجواب: إهداء قراءة القرآن الكريم لروح الرسول ﷺ والأموات لا أصل له وليس بمشروع، ولا فعله الصحابة رضي الله عنهم، والخير في اتباعهم. ولأن الرسول ﷺ يعطى مثل أجورنا عما فعلناه من الخير فله مثل أجورنا؛ لأنه الدال عليه، عليه الصلاة والسلام، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله**»[2]، فهو الذي دل أمته على الخير وأرشدهم إليه، فإذا قرأ الإنسان أو صلى أو صام أو تصدق، فالرسول يعطى مثل أجور هؤلاء من أمته؛ لأنه هو الذي دلهم على الخير وأرشدهم إليه عليه الصلاة والسلام، فلا حاجة به إلى

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (١٣/ ٢٧٨، ٢٧٩).

(٢) سبق تخريجه.

أن تهدى له القراءة أو غيرها؛ لأن ذلك ليس له أصل، كما تقدم، وقد قال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[1]، وهكذا القراءة للأموات ليس لها أصل، والواجب ترك ذلك.

أما الصدقة عن أموات المسلمين والدعاء لهم، فكل ذلك مشروع، كما قال الله عز وجل في صفة عباده الصالحين التابعين للسلف الصالح: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

وقد شرع الله صلاة الجنازة للدعاء والترحم عليهم، وهكذا الصدقة عن الميت تنفعه كما صحت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ، وهكذا الحج عنهم، والعمرة وقضاء الدين، كل ذلك ينفع الميت المسلم.

---

(١) سبق تخريجه.

إطلاق كلمة عليه السلام لغير الرسول ﷺ[1]

السؤال: أثناء اطلاعي على موضوعات كتاب: (عقد الدرر في أخبار المنتظر)، في بعض الروايات المنقولة عن علي بن أبي طالب أجدها على النحو التالي: عن علي بن أبي طالب(عليه السلام) قال: رسول الله ﷺ: «يخرج رجل من أهل بيتي في تسع رايات» ما حكم النطق بهذا اللفظ أعني (عليه السلام)، أو ما يشابه لغير الرسول ﷺ؟

الجواب: لا ينبغي تخصيص علي رضي الله عنه بهذا اللفظ، بل المشروع أن يقال في حقه وحق غيره من الصحابة (رضي الله عنه) أو (رحمهم الله) لعدم الدليل على تخصيصه بذلك، وهكذا قول بعضهم: (كرم الله وجهه)؛ فإن ذلك لا دليل عليه ولا وجه لتخصيصه بذلك، والأفضل أن يعامل كغيره من الخلفاء الراشدين، ولا يخص بشيء دونهم من الألفاظ التي لا دليل عليها.

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٦/ ٣٩٩).

هل والدا النبي ﷺ من أهل الفترة؟(١)

السؤال: يقول السائل: قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء:١٥]. وقد ورد في بعض الأحاديث أن الرسول ﷺ أخبر بأن والديه في النار.

ألم يكونا من أهل الفترة وأن القرآن صريح بأنهم ناجون؟ أفيدونا أفادكم الله.

الجواب: أهل الفترة ليس في القرآن ما يدل على أنهم ناجون أو هالكون، إنما قال الله جل وعلا: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، فالله جل وعلا من كمال عدله لا يعذب أحدا إلا بعد أن يبعث إليه رسولا، فمن لم تبلغه الدعوة فليس بمعذب حتى تقام عليه الحجة، وقد أخبر سبحانه أنه لا يعذبهم إلا بعد إقامة الحجة، والحجة قد تقوم عليهم يوم

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: (٥/ ١٨٠-١٨٢).

القيامة، كما جاءت السنة بأن أهل الفترات يمتحنون ذلك اليوم، فمن أجاب وامتثل نجا ومن عصى دخل النار، والنبي ﷺ قال: «إن أبي وأباك في النار»(١) لما سأله رجل عن أبيه قال: «إن أباك في النار» فلما رأى ما في وجهه من التغير قال: «إن أبي وأباك في النار» خرجه مسلم في صحيحه.

وإنما قال له النبي ﷺ ذلك ليتسلى به ويعلم أن الحكم ليس خاصا بأبيه، ولعل هذين بلغتهما الحجة، أعني أبا الرجل وأبا النبي ﷺ، فلهذا قال النبي عليه السلام: «إن أبي وأباك في النار»، قالها عن علم عليه السلام؛ لأنه لا ينطق عن الهوى، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ١- ٤]. فلعل عبد الله بن عبد المطلب والد النبي ﷺ قد قامت عليه

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب أن من مات على الكفر فهو في النار، رقم (٢٠٣).

الحجة لِـمَا قال في حقه النبي ﷺ ما قال، عليه الصلاة والسلام، وكان علم ذلك مما عرفته قريش من دين إبراهيم عليه الصلاة والسلام، فإنها كانت على ملة إبراهيم حتى أحدث ما أحدث عمرو بن لحي الخزاعي حين تولى مكة، وسرى في الناس ما أحدثه عمرو المذكور من بث الأصنام والدعوة إلى عبادتها من دون الله، فلعل عبد الله قد بلغه ما يدل على أن هذا باطل وهو ما سارت عليه قريش من عبادة الأصنام فتابعهم في باطله، فلهذا قامت عليه الحجة.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار؛ لأنه أول من سيب السوائب وغير دين إبراهيم**»[(١)]، ومن هذا ما جاء في الحديث «**أنه ﷺ استأذن أن**

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قصة خزاعة، رقم (٣٥٢١)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون، رقم (٢٨٥٦).

يستغفر لأمه فلم يؤذن له فاستأذن أن يزورها فأذن له»[(١)]، أخرجه مسلم في صحيحه.

فلعله بلغها ما تقوم به الحجة عليها من بطلان دين قريش كما بلغ زوجها عبد الله، فلهذا نُهي ﷺ عن الاستغفار لها، ويمكن أن يقال: إن أهل الجاهلية يعاملون معاملة الكفرة في الدنيا فلا يدعى لهم ولا يستغفر لهم؛ لأنهم يعملون أعمال الكفرة فيعاملون معاملتهم وأمرهم إلى الله في الآخرة.

فالذي لم تقم عليه الحجة في الدنيا لا يعذب حتى يُمتحن يوم القيامة؛ لأن الله سبحانه قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[الإسراء: ١٥]، فكل من كان في فترة لم تبلغهم دعوة نبي، فإنهم يمتحنون يوم القيامة، فإن أجابوا صاروا إلى الجنة وإن عصوا صاروا إلى النار، وهكذا الشيخ الهرم الذي ما بلغته

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل أن يزور قبر أمه، رقم (٩٧٦).

الدعوة وأشباههم كأطفال الكفار؛ لأن الرسول ﷺ لما سئل عنهم قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»[(١)]، فأولاد الكفار يمتحنون يوم القيامة كأهل الفترة، فإن أجابوا جواباً صحيحاً نجوا وإلا صاروا مع الهالكين.

وقال جمع من أهل العلم: (إن أطفال الكفار من الناجين؛ لكونهم ماتوا على الفطرة؛ ولأن النبي ﷺ رآهم حين دخل الجنة في روضة مع إبراهيم عليه السلام هم وأطفال المسلمين). وهذا قول قوي لوضوح دليله. أما أطفال المسلمين فهم من أهل الجنة بإجماع أهل السنة والجماعة. والله أعلم وأحكم.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، رقم (١٣٨٤)، ومسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، رقم (٢٦٥٨).

الفهرس